



# البَحْثُ الْعَلَمِيُّ الْإِسْلَامِيُّ



مجلة إسلامية علمية محكمة

تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

(ردم النسخة المطبوعة) ISSN: 2708-1796

(ردم النسخة الإلكترونية) E-ISSN: 2708-180X

السنة العشرون – العدد 65 – 30-1-2025  
Volume 20<sup>th</sup> - issue no. 65 - 30/1/2025

Pages: 15 - 48

الصفحات: 15 - 48

معالم المنهج الفقهي للشيخ علاء الدين علي الشاهرودي الحنفي الشهير بـ "مصنفه"  
(ت 875هـ) في كتابه شرح الوقاية

Features of the Jurisprudential Methodology  
of Sheikh Ala' al-Din Ali Al-Shahroudi,  
the Renowned Hanafi Scholar Known as «Musannifk»  
as Reflected in His Book Sharh al-Wiqayah

د. عبد الله بن عبد الوهاب بن محمد الخير الله

**Dr Abdullah Abdulwahab Mohamed Alkhairallah**

اعتمادات



أستاذ الفقه المساعد بكلية الشريعة والقانون بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل  
Assistant Professor of Jurisprudence in the College of Sharia and Law  
Imam Abdulrahman bin Faisal University



Email: aaalkheralla@iau.edu.sa

جميع الأبحاث / الأعداد المنشورة متوفرة على موقع المجلة الرسمي [www.boukharysrc.com](http://www.boukharysrc.com)

عكار، شمال لبنان، ص.ب. طرابلس 208 - فاكس 009616471788 - جوال 0096170901783 - بريد الكتروني: albahs\_alalmi@hotmail.com



د عبد الله بن عبد الوهاب بن محمد الخير الله

أستاذ الفقه المساعد بكلية الشريعة والقانون بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل

*Dr Abdullah Abdulwahab Mohamed Alkhairallah*

Assistant Professor of Jurisprudence in the College of Sharia and Law

Imam Abdulrahman bin Faisal University

## معالم المنهج الفقهي للشيخ علاء الدين علي الشاهرودي الحنفي الشهير بـ«مصنفك» (ت ٨٧٥هـ) في كتابه شرح الوقاية

Features of the Jurisprudential Methodology  
of Sheikh Ala' al-Din Ali al-Shahroudi,  
the Renowned Hanafi Scholar Known as «Musannifk»  
as Reflected in His Book Sharh al-Wiqayah.

### المستخلص

يهدف البحث إلى بيان معالم المنهج الفقهي للشيخ علاء الدين علي الشاهرودي الحنفي الشهير بمصنفه (ت ٨٧٥هـ) من خلال شرحه لمتن «الوقاية»، فيرصد البحث عبر المنهج العلمي التحليلي للأمور الظاهرة المتكررة في عدد من المسائل التي اتخذها الشيخ علي الشاهرودي «مصنفك» طريقة في البحث الفقهي وبناء الأحكام الشرعية؛ وذلك بدراسة كلام الشيخ علي الشاهرودي «مصنفك»، واستنباط معالم منهجه الفقهي منه، وإيراد الشواهد عليها ومن نتائج البحث: ظهور معالم منهجية كثيرة في كتاب شرح الوقاية تبرز مكانته العلمية، وقوته ملكته الفقهية، وأطلاعه الواسع على أقوال علماء المذهب الحنفي والمذاهب الأخرى، وحسن عرضه للمسائل الفقهية، وشدة العناية بالاستدلال والتعميد للأحكام الفقهية، وكذلك تعقباته ومناقشته لفقهاء المذهب، وتجرده للحق وعدم تعصبه لمذهبه، مع ما تحل به من أمانة علمية ومن توصيات البحث: العناية بكتب الفقهاء السابقين؛ قراءة، وتقهما، واستفادته مما فيها من المناهج الفقهية، والمسالك الاستدلالية، وأهمية العناية بكتب الشيخ علي الشاهرودي «مصنفك» تحقيقاً وإخراجاً، وكذلك الاستفادة مما يمكن أن يستخرج من كتاب شرح الوقاية لمصنفك من الأفكار البحثية، في الأطروحات الأكاديمية، والأبحاث العلمية.

الكلمات المفتاحية: المنهج الفقهي، الشيخ علاء الدين علي الشاهرودي، مصنف، المذهب الحنفي.



## Abstract

This research examines the jurisprudential methodology of Sheikh Alaa al-Din Ali al-Shahroudi, the Hanafi scholar known as "Musannifk" (875 AH), as reflected in his commentary on Al-Wiqayah. The study employs an analytical approach to explore recurring themes in several legal issues that Sheikh al-Shahroudi used as a framework for legal reasoning and deriving rulings. It focuses on his discussions, identifies characteristics of his methodology, and provides evidence to support these findings.

The findings reveal numerous methodological features in Sharh al-Wiqayah, highlighting his scholarly stature, strong jurisprudential skills, extensive knowledge of Hanafi and other schools of thought, and his systematic presentation of legal issues. His work demonstrates a rigorous approach to reasoning and legal principles, as well as critical engagement with other Hanafi scholars. Moreover, he exhibited a commitment to truth and intellectual honesty, avoiding partisanship toward his own school of thought.

The study recommends focusing on the works of past jurists for their jurisprudential methodologies and approaches to legal reasoning. It emphasizes the importance of editing and publishing Sheikh al-Shahroudi's works and suggests exploring Sharh al-Wiqayah as a source of research ideas for academic theses and scholarly studies.

**Keywords:** Jurisprudential methodology, Sheikh Alaa Al-Din Ali Al-Shahroudi, Musannifk, Hanafi school.

## المقدمة

الحمد لله العليم الحكيم الغفور الرحيم العظيم الحليم الجود الكريم الذي عم بريته بفضلـه العـمـيمـ، وـهـدـىـ صـفـوـتـهـ إـلـىـ صـرـاطـهـ الـمـسـقـيـمـ، وـوـسـعـ كـلـ شـيـءـ رـحـمـةـ وـعـلـمـ، وـدـبـرـ كـلـ شـيـءـ قـدـرـةـ وـحـكـمـاـ، وـوـسـعـ كـرـسـيـهـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ لـاـ يـؤـودـهـ حـفـظـهـمـاـ وـهـوـ الـعـلـيـ الـعـظـيـمـ، أـحـمـدـهـ حـمـدـاـ يـكـافـئـ نـعـمـهـ، وـأـشـهـدـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ وـحـدـهـ لـاـ شـرـيكـ لـهـ قـائـمـاـ بـالـقـسـطـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ هوـ الـعـزـيزـ الـحـكـيمـ، وـأـشـهـدـ أـنـ مـحـمـدـاـ عـبـدـهـ وـرـسـولـهـ أـرـسـلـهـ بـالـآـيـاتـ وـالـذـكـرـ الـحـكـيمـ، صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ آـلـهـ أـفـضـلـ صـلـاـةـ وـتـسـلـيمـ.

أما بعد: فهذا بحث في معالم المنهج للشيخ الفقيهي علاء الدين علي بن مجد الدين محمد البسطامي الشاهرودي الحنفي الشهير «بمحضنك»، المتوفى سنة ٨٧٥هـ، في كتابه شرح الوقاية، ذكرت فيه جملة من معالم منهجه الفقيهي في عدة مباحث، وذلك بعد التعريف به، وبالmention الذي شرحه، وبالشرح الذي كتبه عليه، فذكرت معالم منهجه في التعامل مع عبارات الماتن، ومعالم

oooooooooooooooooooooooooooo

**منهجه المتعلقة ببحث المسائل الفقهية، ومعالم منهجه الفقهي العامة، ومعالم منهجه المتعلقة بأخلاقيات وأداب البحث العلمي، ثم ختمت ببعض النتائج والتوصيات.**

**مشكلة البحث:** تكمن مشكلة البحث في بيان منهج الشيخ علي الشاهرودي «مصنفك» في كتابه *شرح الوقاية*.

**أهداف البحث:** يهدف هذا البحث إلى إظهار معالم المنهج الفقهي للشيخ علي الشاهرودي «مصنفك»، وطريقته التي سار عليها في تأليفه هذا السفر الإسلامي العظيم.

**أهمية البحث:** إن من الأهمية بمكان معرفة منزلة كتاب *شرح الوقاية* إذ إنه من أمات كتب الفقه الإسلامي، ومن الأهمية كذلك معرفة منهج مؤلفه فيه لتحسين الاستفادة منه، وللمساهمة في دعوة المهتمين بالفقه إليه والإفادة منه.

**منهج البحث:** سلكت في جمع معالم منهج الشيخ علي الشاهرودي «مصنفك» المنهج الاستقرائي والتحليلي، فالاستقرائي في جمع نصوص «مصنفك»، وذلك من خلال كتابه *شرح الوقاية* من بداية الكتاب إلى نهاية كتاب الصلاة والتحليلي في دراستها واستنباط معالم منهجه الفقهي منها.

**الدراسات السابقة:** لم أقف على بحوث أظهرت وبيّنت معالم المنهج الفقهي للشيخ علاء الدين البسطامي الشهير «بمصنفك».

**خطة البحث:** احتوى هذا البحث على مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة كالتالي: مقدمة وفيها بيان مشكلة البحث، وأهدافه، وأهميته، ومنهجه، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

تمهيد، وفيه ثلاثة مطالب:

**المطلب الأول:** التعريف بالشيخ علي الشاهرودي «مصنفك».

**المطلب الثاني:** التعريف بمتنا الوقاية.

**المطلب الثالث:** التعريف بكتاب *شرح الوقاية* لمصنفك.

**المبحث الأول:** معالم منهجه في التعامل مع عبارات الماتن وفيه أربعة مطالب.

**المبحث الثاني:** معالم منهجه المتعلقة ببحث المسائل الفقهية وفيه ثمانية مطالب.

**المبحث الثالث:** معالم منهجه الفقهي العامة وفيه تسعة مطالب.

**المبحث الرابع:** معالم منهجه المتعلقة بأخلاقيات وأداب البحث العلمي وفيه خمسة مطالب.

الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

والله أسأل أن ينفع بهذا البحث كاتبه وقارئه، وأسأل الله أن يغفر لنا ولعلمائنا وأن يجزيهم خيرا.

تمهيد

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول:

التعريف بالشيخ علي الشاهرودي «مصنفه»

اسمها، ونسبة، وكنيتها، ولقبها:

هو الشيخ علي<sup>(١)</sup> بن مجد الدين محمد<sup>(٢)</sup> بن محمد بن مسعود بن محمود بن محمد بن محمد بن فخر الدين محمد بن عمر الرأزي الشاهرودي<sup>(٣)</sup> البسطامي<sup>(٤)</sup> الهرمي<sup>(٥)</sup> الرومي<sup>(٦)</sup> الحنفي.

فهو من ذرية فخر الدين الرأزي<sup>(٧)</sup> كما نص عليه هو في ترجمته لنفسه في كتابه «التحفة المحمودية»<sup>(٨)</sup>، وقد ذكر أهل التراجم أن فخر الدين الرأزي من ذرية أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وقيل هو من ذرية عمر بن الخطاب رضي الله عنه<sup>(٩)</sup>.

وأما كنيته فقد ورد في إجازة أحد شيوخه له أنه أطلق عليه: (أبو المحامد)، فقد تكون كنية

(١) حكى اللكتوني في «الفوائد البهية» عن الكوفي أن اسم مصنفه: «محمد» وليس «علي»، وقد خالف الكوفي بذلك ما أثبته مصنفه كما في كتابه «التحفة المحمودية» «مخطوط» (١٢٠/ب) عند ذكره لترجمة نفسه، وأيضاً خالف ما اتفق عليه جميع من ترجم له من أن اسمه: «علي»، ولذلك قال اللكتوني في «الفوائد البهية» (ص ١٩٢): «وما ذكره الكوفي من أن اسم مصنفه: «محمد» فهو غلط، بل هو «علي بن محمد».

(٢) ذكر ابن العماد الحنبلي في «شذرات الذهب» (٤٧٥/٩) أن اسم والد مصنفه: «محمود» وليس «محمد»، وقد خالف ابن العماد في ذلك ما أثبته مصنفه لنفسه، وما أثبته بقية من ترجم له في أن اسم والده: «محمد» ينظر: «التحفة المحمودية» «مخطوط» (١٢٠/ب)، «الشقائق النعمانية» (ص ١٠٠)، «الفوائد البهية» (ص ١٩٢).

(٣) نسبة إلى «شاهزاد» وهي قرية صغيرة من قرى «بسطام» قربة منها، وهي تقع اليوم في إيران ينظر: «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (ص ٥٤/٥)، «أطلس تاريخ الإسلام» (ص ٢٢١).

(٤) نسبة إلى «بسطام» -فتح الباري وسكنون السين- وهي بلدة كبيرة من بلاد خراسان في إقليم قوم الواقع بين الري ونيسابور، افتتحها نعيم بن مقرن في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهي مدينة ذات أسواق ومزارع، تحيط بها جبال عظام ولها نهر جار، وقد نزلها «محمود» جد جد الشارح مصنفه، وخلفته ذريته فيها من بعده، وهي تقع اليوم في إيران ينظر: «معجم البلدان» (٤٢١/١)، «وفيات الأعيان» (٥٢١/٢)، «الروض المعطر» (ص ١١٤)، «شذرات الذهب» (ص ١١٤)، «أطلس تاريخ الإسلام» (ص ٤٢١).

(٥) نسبة إلى «هراء» مدينة عظيمة مشهورة من أكبر مدن خراسان، افتتحها الأحنف بن قيس في خلافة عثمان بن عفان، وهي مدينة عامرة كثيرة الأهل، وأهلها أشراف من العجم، وبها قوم من العرب، وبها بساتين كثيرة ومياه غزيرة، وهي محشوة بالعلماء، ومملوءة بأهل الفضل والثراء، وقد نزلها فخر الدين الرأزي ودرس فيها بالمدرسة الغياثية، وقد سافر إليها الشارح مصنفه مع أخيه لتحصيل العلوم، وفي ذات تلك المدرسة ألف فيها مصنفه بعض كتبه، ومدينة هراء تقع اليوم في أفغانستان ينظر: «معجم البلدان» (٣٩٦/٥)، «الشقائق النعمانية» (ص ١٠٠)، «أطلس تاريخ الإسلام» (ص ٤٢٢).

(٦) نسبة إلى بلاد الروم فقد انتقل إليها الشارح في آخر حياته، وتوفي في القسطنطينية كما سيأتي ينظر: «البدر الطالع» (٤٩٧/١)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (ص ٣٩٠/٢).

(٧) ذكر ابن حجر في «المجمع المؤسس» (١٢٧/٢) أنه لم يبلغه أن فخر الدين الرأزي خلف ولدًا ذakra و قال اللكتوني معلقاً على كلام ابن حجر في «الفوائد البهية» (ص ١٩٤): «واما نفي ابن حجر من أن يكون للإمام ولد ذكر فلايس نفيًا عن حجة، بل هو إخبار عن عدم اطلاعه على ذلك».

(٨) ينظر: «التحفة المحمودية» «مخطوط» (١٢٠/ب)، «السلالة البكرية الصديقية» (١٥٩/٢).

(٩) ينظر: «الشقائق النعمانية» (ص ١٠٠)، «الفوائد البهية» (ص ١٩٣).

~~~~~

له فعلاً، وقد يكون إطلاقها من باب المدح والثناء، خاصة أنه لم يختلف إلا ابنتين<sup>(١)</sup>.  
وأما لقبه فيشتهر الشارح بين العلماء بلقب (مصنفك)؛ لقب بذلك لكثرة تأليفه، واشتغاله  
بتصنيف الكتب والشروح في حادثة سنة، والكاف في لقبه على لغة العجم، وهو يدل على  
التصغير<sup>(٢)</sup>.

وله ألقاب أخرى أقل شهرة من الأول، فلقب بـ(علاء الملة والدين)<sup>(٣)</sup>، ولقب أيضاً بـ(علاء  
الدين)<sup>(٤)</sup>، ولقب بـ(شرف الملة والدين)<sup>(٥)</sup>، ولقب بـ(جمال الدين)<sup>(٦)</sup>.

#### مولده، ونشأته :

ولد مصنفك في قرية «شاھرود» من قرى مدينة «بسطام» التابعة لخراسان<sup>(٧)</sup>، سنة ثلاث  
وثمانمائة للهجرة النبوية<sup>(٨)</sup>.

وقد نشأ في جو مفعم بالعلم؛ إذ قد كان ينتمي إلى سلالة علمية عريقة، ذات باع طويل  
في العلم والوعظ والإرشاد؛ فمن أشهر أجداده فخر الدين محمد بن عمر الرازي<sup>(٩)</sup>، الأصولي  
المتكلم، المشهور بابن خطيب الري، صاحب التصانيف الذائعة في التفسير، والأصول، والكلام  
وقد كان مصنفك يذكر جده فخر الدين الرازي ويقتصر به<sup>(١٠)</sup>، وكان للإمام الرازي ولد اسمه  
محمد، وكان الإمام يحبه كثيراً، وأكثر مصنفاته صنفها لأجله، ومات محمد في عنفوان شبابه،  
وولد لمحمد هذا ولد بعد وفاته سمه محمد أيضاً، وبلغ رتبة أبيه في العلم ثم مات، وخلف ولداً  
اسميه محمود، وبلغ أيضاً رتبة عالية في العلم، ثم عزم على سفر الحجاج، فخرج من «هراء»، فلما  
وصل إلى «بسطام» أكرمه أهلها؛ لمحبّتهم للعلماء سيما أولاد فخر الدين الرازي، فأقام هناك،  
وخلف ولداً اسمه مسعود، وسعى ابنه مسعود في تحصيل العلم، لكنه لم يبلغ رتبة أبيه في العلم،

(١) ينظر: «التحفة المحمودية» مخطوط (١٢٢/١)، «الشقائق النعمانية» (ص ١٠٢)، «مفتاح السعادة» (١٧٩/١).

(٢) ينظر: «مفتاح السعادة» (١٧٤/٩)، «شدرات الذهب» (٤٧٦/٩)، «البدر الطالع» (٤٩٧/١)، «خلاصة الأثر» (٤٢٠/٤)،  
«الفوائد البهية» (ص ١٩٣)، «الأعلام» (٩/٥).

(٣) ينظر: «الشقائق النعمانية» (ص ١٠٠)، «الأعلام» (٩/٥).

(٤) ينظر: «كشف الظنون» (٤٧٣/١)، «شدرات الذهب» (٤٧٥/٩). سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٢٩٠/٢)، «هدية  
العارفين» (٧٣٥/١).

(٥) ينظر: «التحفة المحمودية» مخطوط (١٢٢/١)، «مفتاح السعادة» (١٧٩/١).

(٦) ينظر: «طبقات المفسرين» للأدنه وي (ص ٢٢٢).

(٧) خراسان: إقليم كبير، يضم بلاً كثيرة، أول حدوده مما يلي العراق، وأخر حدوده مما يلي الهند، ومعنى «خر»: كل، و«آسان»:  
سهل، أي: كل بلا تعب وقيل: معنى خراسان: مطلع الشمس وخراسان في هذا العصر تتقاسمها إيران، وأفغانستان،  
وتركمانستان ينظر: «معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواقع» (٤٩٠/٢)، «معجم البلدان» (٢٥٠/٢)، «المعالم  
الأثيرية في السنة والسير» (ص ١٠٨).

(٨) ينظر: «الشقائق النعمانية» (ص ١٠٠)، «شدرات الذهب» (٤٧٦/٩)، «البدر الطالع» (٤٩٧/١)، «الفوائد البهية» (ص ١٩٣)،  
«أبجد العلوم» (ص ٥٩٥)، «هدية العارفين» (٧٣٥/١)، «الأعلام» (٩/٥).

(٩) ينظر: «الشقائق النعمانية» (ص ١٠٠).

(١٠) «شرح الوقاية» (٤/ب).

~~~~~

بل كان أكثر شغله بالوعظ، وخلف مسعود ولدًا اسمه محمد - وهو جد مصنفك - فحصل من العلوم شيئاً كبيراً، حتى صار أهل تلك البلاد يقتدون به ويطلبون العلم عنده، وخلف محمد ولدًا اسمه مجد الدين محمد - وهو والد مصنفك - بلغ في العلم وصار هو أيضاً مقتدى الناس في العلم في تلك البلاد<sup>(١)</sup>.

فالناظر إلى آباء مصنفك وأجداده وما بلوغه من منزلة عالية في العلم والوعظ والإرشاد للناس، حتى أن الناس أصبحوا يعظمونهم ويقتدون بهم ويطلبون العلم على أيديهم، ليدرك أن مصنفك قد نشأ في ظل جو علمي رفيع، ولعل هذا من أهم الأسباب التي ساعدته على سلوك طريق العلم والنبوغ فيه في بوادر حياته.

ولا عجب بعد ذلك أنه كان قد بدأ في التأليف في مرحلة مبكرة وهو في العشرين من عمره، إذ كان قد صنف أول مصنفاتة في عام ثلاثة وعشرين وثمانمائة، مما يدل على أن نبوغ مصنفك وتمكنه العلمي كان من بدايات حياته<sup>(٢)</sup>.

وقد كان لمصنفك أخ عالم أكبر منه سنًا اسمه محمد، ويظهر أن مصنفك كان قد تربى على يدي أخيه، وأخذ عنه وتلمذ عليه في بداية طريقه في طلب العلم، وكان مصنفك يعرف لأخيه هذا قدره ويجله ويثنى عليه، بل قد جعله في مقام والده في التربية والتعليم، ومما يدل على ذلك ما سطّر مصنفك في شايا كتابه «شرح المصباح» حين قال: (والنسخة التي قرأناها عند أستاذنا شمس الأئمة، وفخر الملة شمس الملة والدين محمد - تغمده الله تعالى برضوانه، وبوأه أعلى منازل جنانه؛ فإنه كان سيفاً من سيف الله على أعداء الله، وهو وإن كان أخي نسبياً لأب وأم، إلا أنه كان والدي تربيةً وتعليمًا، وتكميلاً، وإرشاداً إلى مصالح الدين والدنيا)<sup>(٣)</sup>.

ويظهر أن مصنفك كانت من طرقته في طلبه للعلم أنه كان لا يكتفي بالحضور في حلقة العلم فحسب، بل كان يباحث ويناظر العلماء في الدرس، وكانت تلك المباحثات لها فائدة عليه وعلى الملقى، ومما يدل على ذلك ما ذكره أحد مشايخه عنه حين قال في إجازته له: (وسمع مني وقرأ علىي، وحقق لدى الدفتر الأول من «الهداية».. وجرى بيننا مباحثات كثيرة، ومناظرات غزيرة، فوقشت بتقنيشه على دقائق كانت مستورة في خيام الاستئثار، واطلعت بتتقيره على حدائق ذات بهجة تروق عيون أولى الأ بصار)<sup>(٤)</sup>.

ومن اللفتات في طلبه للعلم أنه لم يقتصر في طلب الفقه على مذهب الإمام أبي حنيفة، بل درس أيضاً مذهب الشافعي على أحد علماء عصره الذين اتصل سندهم بالإمام الشافعي<sup>(٥)</sup>، مما

(١) ينظر: «شدّرات الذّهّب» (٤٧٦/٩)، «البدر الطالع» (٤٩٧/١)، «الفوائد البهية» (ص ١٩٣).

(٢) ينظر: «مفتاح السعادة» (١٧٤/١)، «الشقائق النعمانية» (ص ١٠٠)، «البدر الطالع» (٤٩٧/١).

(٣) «شرح المصباح» (ص ٢٤٩).

(٤) «التحفة المحمودية» «مخضوط» (١٢٢/١).

(٥) ينظر: «التحفة المحمودية» «مخضوط» (١٢١/١)، «مفتاح السعادة» (٤٧٦/٩).

أعطى له تمكنًا في معرفة المذهب الشافعى.

ومما يدل على تميز مصنفك في طلبه للعلم وتفوقه على أقرانه ما شهد به أحد مشايخه له، إذ قال في إجازته له: (... فإنه بعد ما سبق أقران قرنيه في هذه الحلة، وفاق على أبناء عصره في التحلي بهذه الحلة، وصار من يُعول عليه وغصن شبابه نضير...)<sup>(١)</sup>.

#### رحلاته لطلب العلم:

وقد ارتحل مصنفك في طلب العلم مرات عديدة، وكانت أكثر رحلاته في بدايته حياة إلى «هراء» حيث كانت هي مركز العلم والعلماء في وقته في تلك النواحي<sup>(٢)</sup>، فقد كانت أولى رحلاته إليها في سنة اثنى عشرة وثمانمائة، وهو في سن التاسعة من عمره، وقد ذهب إليها مع أحد إخوته، وتلقى العلم في تلك الرحلة على المشايخ والعلماء، وصنف فيها أولى كتبه، ثم عاد إلى بلاده «بسطام» سنة اثنين وثلاثين وثمانمائة.

ولم يلبث مصنفك في بلده «بسطام» طويلاً حتى عاد مرة أخرى وارتحل إلى «هراء» سنة خمس وثلاثين وثمانمائة، وبقي فيها سنة واحدة، ثم عاد إلى بلده «بسطام» سنة ست وثلاثين وثمانمائة.

ثم ارتحل مرة ثالثة إلى «هراء» سنة سبع وثلاثين وثمانمائة، وكان عمره حينذاك ستة وثلاثين عاماً، ومكث في هذه الرحلة سبع سنوات، وصنف هناك عدداً من كتبه. وأما رابع رحلاته العلمية فقد كان إلى جهة بلاد الروم والقسطنطينية، وكانت في سنة ثمان وأربعين وثمانمائة، وكان عمره حينذاك أربعة وخمسين عاماً، ولما أتى بلاد الروم صار مدرساً في «قونية»<sup>(٣)</sup>، وصنف وبيّض فيها عدداً من الكتب، وبقي هناك حتى مات بالقسطنطينية<sup>(٤)</sup>.

#### مكافأته العلمية، وثناء العلماء عليه:

تبُوا مصنفك مكانة علمية رفيعة، ومما ساهم في ذلك ما سبق من كونه من أسرة علمية عريقة، فغالب من ترجم له عرج على هذا الأمر<sup>(٥)</sup>، ومما ساهم في تبوئه لتلك المنزلة ما كان عليه من همة ونبوغ من بداية طريقه في طلب العلم، وما كان من رحلاته العلمية المتكررة، وكثرة

(١) «التحفة المحمودية» «مخطوط» (١٢١/١).

(٢) قال الإصطخري في «المسالك والممالك» (ص ٢٦٥): «وليس بخراسان، وما وراء النهر، وسجستان، والجبال مسجد أعمري بالناس على دوام الأيام من مسجد هرآة ثم مسجد بلخ ثم مسجد سجستان، فإن بهذه المساجد حلق الفقهاء».

(٣) قُونية: -بالضم ثم السكون، ونون مكسورة- من أعظم مدن الإسلام بالروم، وبها وباقصر سكتى ملوكها، وقد افتتحها مروان بن محمد آخر خلفاء بين أميّة سنة خمس ومائّة، وهي مدينة حسنة، وكانت عاصمة للدولة السلجوقية، وهي اليوم ضمن تركيا ينظر: «معجم البلدان» (٤/٤)، «الروض المعطار» (ص ٤٨٤)، «تاریخ الخلفاء» (ص ١٩٠)، «أطلس تاريخ الإسلام» (ص ٢٧٧).

(٤) ينظر: «كشف الطنوون» (٢/١٣٢٢)، «شدّرات الذهب» (٩/٤٧٦)، «البدر الطالع» (١/٤٩٧)، «الفوائد البهية» (ص ١٩٣)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٢/٣٩١).

(٥) ينظر: «شدّرات الذهب» (٩/٤٧٦)، «البدر الطالع» (١/٤٩٧)، «أبجد العلوم» (ص ٥٩٥).

~~~~~

تصانيف النافعة، وحرصه على شرح الكتب المهمة المعتمدة، وحسن التصنيف فيها، ولذا تعددت عبارات العلماء من ترجم له في ذكر مناقبه والثناء عليه، ومن ذلك:

ما وصفه به شيخه في الفقه الحنفي فصيح الدين محمد بن محمد، حين قال في إجازته له: (وإن من جملة من خص الله شأنه بالعلم، الذي هو الفضل العظيم والطول الجسيم: المولى الأعظم، المتخلّي بأكامل الأخلاق وأحسان الشيم، محقق مضللات الأصول والفروع، موضّح مشكلات المعقول والمسموع، صاحب النصاب الكامل من العلوم، الغالب بوفور فضله على القروم<sup>(١)</sup>، الذي مجمل العلوم عنده مفصل، ولباب الفنون له محصل، ذهنُه الفائق الرائق كنز مشحون بجواهر الدقائق، والأخ في الله، السالك في محجة الانتباه، أبو المحامد، شرف الملة والدين، الشيخ علي ابن الإمام المرحوم المبرور، مولانا مجد الدين محمد الشاهرودي البسطامي، متّع الله المستفيدن بأنفاسه النفيسة مدة طويلة)<sup>(٢)</sup>.

ومما يدل على مكانته العلمية، ما وصفه به شيخه في الفقه الشافعي الإمام عبد العزيز بن أحمد الأبهري، حيث أجازه أن يروي عنه التفسير والحديث والفقه، وقال في إجازته ممتدحاً ومثنياً على مصنفك: ( فإنه بعد ما سبق أقران قرنه في هذه الحلبة، وفاق على أبناء عصره في التخلّي بهذه الحلبة، وصار من يُعوّل عليه وغضن شبابه نصير، فأجزت له أن يدرّس جميع الكتب المتداولة من كتب الفروع والأصول، ونسخ المعقول والمنقول، وأن يروي التفسير والحديث والفقه عنّي)<sup>(٣)</sup>.

ومما يدل على مكانته العلمية أيضاً ما وصفه به من ترجم له، ومن ذلك:

ما جاء في «الشقائق النعمانية»: (ومنهم العالم العامل والفضل الكامل المولى علاء الملة والدين الشيخ علي ابن مجد الدين محمد ...)<sup>(٤)</sup>.

وجاء في «شذرات الذهب»: (وكان إماماً، عالماً، علاماً، .. وكان جاماً بين رئاستي العلم والعمل)<sup>(٥)</sup>.

وجاء في «ديوان الإسلام»: (الإمام العالمة المحقق المُتَفَنِّن: علاء الدين الشاهرودي...)<sup>(٦)</sup>.

وجاء في «معجم المؤلفين»: (علي مصنفك.. عالم مشارك في أنواع من العلوم)<sup>(٧)</sup>.

(١) القرؤم: جمع قرم، وهو السيد المكرّم المُعَظَّم ينظر: «الصحاح» (٢٠٠٩/٥)، مادة: (قرم)، «لسان العرب» (١٢/٤٧٢)، مادة: (قرم).

(٢) «التحفة المحمودية» «مخطوط» (١٢٢/١)، وينظر: «مفتاح السعادة» (١٧٩/١).

(٣) «التحفة المحمودية» «مخطوط» (١٢١/١/ب)، وينظر: «مفتاح السعادة» (١٧٨/١).

(٤) «الشقائق النعمانية» (ص ١٠٠).

(٥) «شذرات الذهب» (٩/٤٧٦).

(٦) «ديوان الإسلام» (٤/١٤٨).

(٧) «معجم المؤلفين» (٧/٢٤٠).

وَمَا يُبَرِّزُ مَكَانَةً مُصَنْفَكَ الْعُلُومِيَّةِ: هُوَ تَلْقِيهِ بِهَذَا الْلَّقْبِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ صَنَفَ كَثِيرًا مِنْ حَادَّةِ سَنَةٍ<sup>(١)</sup>.

وَمَا يُرِزِّ مَكَانَتِهِ الْعَلْمِيَّةِ أَيْضًا أَنَّهُ لَمَّا رَحَلَ إِلَى بَلَادِ الرُّومِ، أَصْبَحَ مُدْرِسًا فِي «قُونِيَّةٍ»<sup>(٢)</sup>، وَيُظَهِّرُ أَنَّهُ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ مُدْرِسًا أَيْضًا فِي بَلَادِهِ «بَسْطَامَ» فِي الْمَدْرَسَةِ الشَّاهِرِخِيَّةِ<sup>(٣)</sup>.

وكما تظهر مكانة مصنفك العلمية من خلال تفنته في علوم متعددة من تفسير، وفقه،

وأصول فقه، ونحو، وصرف، وبلاهة، ومنطق، وتاريخ، إلى غير ذلك من أنواع العلوم<sup>(٤)</sup>.

وقد يرى ذلك في مؤلفاته، فقد كانت مؤلفاته متنوعة، فشملت قصصاً عديدةً: شرحاً، وتحشيةً،

وأختصاراً، وقد أحاد في تأليفها، وما انكاب طلاب العلم على تلك المئافات بدرستها، والتدقيق

فِيهَا، يَا، وَالْمَهَاسِعُ مِنْهُ أَنْ يَكْتُلْهُ شَحَّاً عَلَى بَعْضِ الْمُتَقَوْنِ، إِلَدْلَانِ عَلَى حَسْنِ تَأْلِيفِهِ، وَفُعْلَةٌ

مكانته العلمية في عصره<sup>(٥)</sup>

وَمَا بَدَا عَلَى مَكَانِتِهِ أَنَّ الْمُلَةَ كَانَهَا يَقُولُ بِهَا وَهُوَ مَنْ يَشَاءُ فَقَدْ كَانَ الْمُزَبْ مُحَمَّدٌ

<sup>(٦)</sup> إشارة إلى فصل العراس، مقابلة على غيرها من الأشكال، في بعض الأحيان، لأحد «التحفة المحمدية».

<sup>(7)</sup> كما ألمَّ السُّلطان محمد الفاتح، كان يحيى بن نعْمَان التَّلْفِي، مُخَاصِّيَةً لِلْأَغْدِيشَةِ، فَإِنَّهُ

لَا أَعْسَى لِلْجَنَاحِ عَنْ لِهِ السَّاطِانَ كَمَا مُشَانِقَهُ مُلِمًا بِإِيمَانِهِ فَفَرَّ بِهِ

شأنه في العلم لما كان لهم معه ما كان.<sup>(٨)</sup>

هذه الأهم، كما أنها تدل على تمثيل الشارح مصنفها وعلمه كوفيها في العالم بشكاعاً.

وأمامها باباً مفتوحاً وكأنه متنفساً في غلام الفتاة، ويشكل خارجاً، فنال على يده عذريته ببراءة الفتاة

ومن هنا ناتج عن فهم أن دراسة علم اللغة المعاصرة أخذت في دراسة علم الفقه، فهذا من حيث المبدأ

الذين ينتسبون إلى الأئمّة والألّفية، فهؤلئك هم الذين يناديون شعراً المقامات، وحاشية على

(١) نظر إلى: «مقدمة السيرة» (١٧٤)، «الزهد والخلال» (١٩٧)، «الغمائى النبوي» (٢٠٣).

(٢) نظر: «كتاب المذاهب» (١٤٣٢هـ) / (٩-٤٧)، «شذرات الذهن» (١٤٣٢هـ) / (٢)، «المنهاج في حلقات الفتن» (١٤٣٠هـ).

(٣) بن خالد: «كتاب الفتن» (٢/١٣٤).

(٤) نظر: «أثر الماء» (٢٠٠)، (٦٣)، (١٧٢)، (٢٠٠)، (٢٠٠).

(٨) إنما شملت المطالبات بـ«الإفراج عن المعتقلين»، وـ«إلغاء قانون العقوبات»، وـ«إلغاء قانون العدالة الجنائية».

(٦) محمود باشا أنيلاوغيتش، الصدر الأعظم الثالث عشر للسلطنة العثمانية، والثالث في عهد السلطان محمد الفاتح، كان شاعرًا، وكان يخدم محمد الفاتح قبل أن يصبح سلطاناً، وقد تميز وأثبت نفسه كجندى شجاع، وقاد عدداً من حملات الغزو، منها غزو صربيا والبوسنة، وقد أقيل من منصبه وأعدم بسبب مخالفات حدثت منه، توفي سنة تسعة وسبعين وثمانمائة ينطرب: «تاريخ الدولة العثمانية» (ص ١٩٧). (ب).

(٧) محمد بن مراد بن محمد بن يحيى بن عثمان، محمد الثاني، الملقب بالفاتح، فاتح القسطنطينية، ولد السلطنة بعد موت أبيه، وكان مشتقلًا بالعلم حتى عُدَّ من العلماء، وكان يعرف عدًّا من اللغات، ويهتم بترجمة الكتب، وكان يعقد في مجلسه مناظرات بين العلماء ويحكم بينهم بالصواب، توفي سنة ست وثمانين وثمانمائة في نظر: «نظم العقيان في أعيان الأعيان»

(١) نظر إلى تفاصيل هذه المواجهة في المقالة المنشورة في العدد السادس من مجلة الأدب والفنون، ١٩٦٣، بعنوان «الرواية والسينما».

~~~~~

شرح الوقاية، وشرح على النقاية مختصر الوقاية، وأيضاً ألف كتاب الحدود والأحكام. ولم يكن جهده الفقهي محصوراً على الفقه الحنفي؛ بل عني في دراسته بالمذهب الشافعي، فقدقرأ كتاب «الحاوي» على شيخه عبد العزيز الأبهري، وأخذ الإجازة على تدریسه والإفتاء فيه<sup>(١)</sup>.

#### مذهب الفقهي:

ينتسب الشارح مصنفه إلى مذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله في الفقه، ويدل على ذلك اعتناؤه بالفقه الحنفي منذ بداياته في طلب العلم، ومما جاء في إجازة شيخه في فقه الحنفية فصيح الدين محمد: (فأجزت له أن يروي عنِي... وأن يجيب بالبيان والبيان، في الحوادث اليومية، والنوازل الشرعية، بعد الإتقان والإيقان، وتتبع مختارات الروايات بقدر الوعس والإمكان، على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة عليه شآبيب الرحمة والرضوان)<sup>(٢)</sup>. وأيضاً مما يدل على انتسابه لمذهب الحنفية: أنه شرح عدداً من أهم كتب الفقه الحنفي؛ كشرح الهدایة، والوقاية، والنقاية، وغيرها مما سيأتي في آثاره العلمية. ومما يدل على انتسابه أيضاً لمذهب أبي حنيفة: تصريح عدد من ترجموا له بكونه حنفياً<sup>(٣)</sup>.

#### عقيدته:

لم أجد من توسيع في ذكر عقيدته، إلا ما ذكر من أنه كان صوفياً؛ جاء في «شذرات الذهب»: (وكان إماماً، عالماً، علّاماً، صوفياً، أجيزة له بالإرشاد من بعض خلفاء زين الدين الخوافي<sup>(٤)</sup>)<sup>(٥)</sup>. ومما يدل على كونه صوفياً أيضاً: ما ألفه من كتب في التصوف مما سيأتي ذكره في آثاره العلمية.

#### آثاره العلمية:

سبق الحديث عن اشتغال مصنفه بالتأليف من حداثة سنّه، والحديث عن تأثّره وبنوته

(١) ينظر: «التحفة المحمودية» «مخطوط» (١٢١/١)، «مفتاح السعادة» (٤٧٦/٩).

(٢) «مفتاح السعادة» (١٧٩/١).

(٣) ينظر: «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٢٩٠/٢)، «شذرات الذهب» (٤٧٦/٩)، «ديوان الإسلام» (٤/١٤٩)، «هدية العارفين» (١/٧٣٥).

(٤) محمد بن محمد بن علي الخافي أو الخوافي الهرمي، أبو بكر، زين الدين، صوفي من أتباع يوسف العجمي، وهو صاحب الطريقة الزينية، كان يدرس بمصر ثم نزح عنها، درس في بيت المقدس، ثم قدم مصر ومعه جمع من أتباعه، من تصانيفه: شرح التفتازاني على المفتاح، منهاج الرشاد، الوصايا القدسية، وصية العارفين، حاشية على العضد توفي بهرة سنة ثمان وتلائين وثمانمائة ينظر: «تبيصير المنتبه بتحرير المشتبه» (٢/٤٨)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٣/٢٤٨)، «هدية العارفين» (٢/١٩٧)، «موجز دائرة المعارف» (١٧/٥٤٢٢).

(٥) «شذرات الذهب» (٩/٤٧٦).

في علوم ومعارف متعددة، وهذا أدى إلى تنوع تصانيفه في فنون مختلفة؛ كالتفسير، والفقه، والحديث، والمنطق، وال نحو، وغير ذلك.

وكانت مصنفاته أيضاً متعددة من حيث طرائقها؛ فمنها الشرح، ومنها الحاشية، ومنها الاختصار، ومنها التأليف المستقل

ومن مصنفاته ما كان باللغة العربية - وهو الأكثـر ، ومنها ما كان باللغة الفارسية.

وكان مصنف كثير التصنيف، ومن أسباب كثرة مؤلفاته أنه كان سريع الكتابة، فكان يكتب

في كل يوم كراساً من تأليفه<sup>(١)</sup>.

جاء في «أبجد العلوم»: (ذُكرت له تصانيف كثيرة يَجْلُّ وصفها، وهي بالعربية والفارسية، وفي علم النحو، والأدب، والمعنى، والبيان، والفقه، والأصول، والمنطق، والحكمة، والتفسير إلى غير ذلك) <sup>(٢)</sup>.

وأسذكر هنا جميع ما وقفت عليه من كتبه، مرتبة على حسب العلوم.

أولاً: كتب التفسير:

- ١- ملتقى البحرين في تفسير القرآن<sup>(٢)</sup>.
  - ٢- الشفاء في تفسير الكتاب المنزل من السماء<sup>(٤)</sup>.
  - ٣- المحمدية في تفسير القرآن، وهو بالفارسية، واعتذر عن تأليفه باللسان الفارسي؛ لأنَّه ألهه بأمر من السلطان محمد خان الثاني<sup>(٥)</sup>.
  - ٤- حاشية على تفسير الكشاف، ألفها سنة ٨٥٦ هـ.<sup>(٦)</sup>
  - ٥- أسرار القرآن<sup>(٧)</sup>.

**ثانياً : كتب الحديث :**

- ٦- شرح مصابيح السنة، ألفه سنة (٨٥٠ هـ).<sup>(٨)</sup>

٧- رفع الجناح وخفض الجناح في أربعين حديثاً في باب النكاح.<sup>(٩)</sup>

<sup>(١)</sup> ينظر: «شذرات الذهب» (٤٧٧/٩).

(٢) «أبجد العلوم» (ص ٥٩٥).

(٣) ينظر: «*كشف الظنون*» (١٨١٦/٢)، «*هدية العارفين*» (١/٧٣٥)، «*معجم المفسرين*» (١/٣٨٢).

(٤) نص عليه مصنفك في كتابه «حل الرموز وكشف الكنوز» (ص ٥٣).

(٥) ينظر: «*كشف الظنون*» (١/٤٥٨)، «*هدية العارفين*» (١/٧٣٥)، «*معجم المفسرين*» (١/٢٨٢).

(٦) ينظر: «كشف الظنون ٢/١٤٨٠»، «معجم المفسرين» (١/٣٨٢).

(٧) ينظر: «الفهرس الشامل» (٢/٨٩٠).

(٨) ينظر: «الشقائق النعمانية» (ص ١٠١)، «البدر الطالع» (١/٤٩٧)، «معجم التراث» (٢١٤٨/٣).

(٩) ينظر: «هدية العارفين» (١/٧٣٥)، وقد انفرد بذكر هذا الكتاب له، وقد جاء في «إيضاح المكنون ذيل كشف الظنون»

ثالثاً : كتب الفقه :

٨- شرح الهدایة في الفروع، ألفه سنة (٨٣٩ هـ).<sup>(١)</sup>

٩- شرح الوقایة<sup>(٢)</sup>، وهذا هو الكتاب محل التحقيق، وسيأتي الحديث عنه.

١٠- حاشية على شرح الوقایة، لصدر الشريعة المحبوب<sup>(٣)</sup>.

١١- شرح النقاية مختصر الوقایة<sup>(٤)</sup>.

١٢- الحدود والأحكام في الفقه<sup>(٥)</sup>.

١٣- المُهمَّات وقد لَخَّصَ في هذا الكتاب مذهب الشافعى<sup>(٦)</sup>.

رابعاً : كتب أصول الفقه :

١٤- الوصول إلى علم الأصول<sup>(٧)</sup>

١٥- حاشية على التلويح في أصول الفقه، ألفها سنة (٨٢٥ هـ).<sup>(٨)</sup>

١٦- التحرير في شرح أصول البزدوى، ألفه سنة (٨٥٠ هـ).<sup>(٩)</sup>

١٧- حاشية على التنقیح في أصول الفقه<sup>(١٠)</sup>.

١٨- شرح منظومة النسفي في الخلاف<sup>(١١)</sup>.

خامساً : كتب اللغة العربية :

١٩- الرشاد في شرح الإرشاد في النحو، ألفه سنة (٨٢٢ هـ).<sup>(١٢)</sup>

(١) أن هذا الكتاب بهذا الاسم هو من تأليف علي بن سلطان القاري المهروي، وقد طبع بتحقيق: مشهور آن سلمان منسوباً له، فقلل صاحب «هديۃ العارفین» وهم بحسبه لمصنفك خاصة أن كلاً منهما اسمه: علي، وكلاهما: المهروي، والله أعلم بالصواب.

(٢) ينظر: «مفتاح السعادة» (١٧٥/١)، «كشف الظنون» (٢٠٣٦/٢)، «هديۃ العارفین» (٧٣٥/١).

(٣) ينظر: «كشف الظنون» (٢٠٢٠/٢)، «شدرات الذهب» (٤٧٧/٩).

(٤) ينظر: «كشف الظنون» (٢٠٢٠/٢)، «شذرات الذهب» (٤٧٧/٩)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٣٩١/٢).

(٥) ينظر: «كشف الظنون» (٢٠٧٢/٢).

(٦) ينظر: «الأعلام» (٩/٥)، «معجم التراث» (٢١٤٨/٢) وهو مطبوع.

(٧) ينظر: «كتاب في إثبات شرحة على الوقایة» ينظر: «شرح الوقایة» «مخطوط»، نسخة المؤلف (١٤٧/١).


(٨) ينظر: «كتاب في إثبات شرحة على الوقایة» ينظر: «كتاب في إثبات شرحة على الوقایة» (٧٣٥/١).

(٩) ينظر: «كتاب في إثبات شرحة على الوقایة» (٧٣٥/١)، «الفوائد البهية» (ص ١٩٢).

(١٠) ينظر: «كتاب في إثبات شرحة على الوقایة» (٨١/١)، «كتاب في إثبات شرحة على الوقایة» (٧٣٥/١).

(١١) ينظر: «كتاب في إثبات شرحة على الوقایة» (١٨٦٧/٢).

(١٢) ينظر: «الشقائق النعمانية» (ص ١٠٠)، «أسماء الكتب المتمم لكتاب في إثبات شرحة على الوقایة» (ص ٦١) وهو مطبوع.



- ٢٠- شرح المصباح في النحو، ألفه سنة (٨٢٥ هـ).<sup>(١)</sup>
- ٢١- شرح الباب في الإعراب، ألفه سنة (٨٢٨ هـ).<sup>(٢)</sup>
- ٢٢- حاشية على شرح المطول، ألفه سنة (٨٣٢ هـ).<sup>(٣)</sup>
- ٢٣- شرحُ شرحِ المفتاح، ألفه سنة (٨٢٤ هـ).<sup>(٤)</sup>
- ٢٤- حاشية على شرح الجرجاني للمفتاح، ألفها سنة (٨٥٠ هـ).<sup>(٥)</sup>
- ٢٥- شرح الكافية في النحو<sup>(٦)</sup>
- ٢٦- شرح العوامل المائة.<sup>(٧)</sup>
- ٢٧- شرح مراح الأرواح في علم الصرف<sup>(٨)</sup>
- سادساً : كتب التصوف والاعتقاد :**
- ٢٨- حاشية على شرح العقائد النسفية.<sup>(٩)</sup>
- ٢٩- حل الرموز وكشف الكنوز.<sup>(١٠)</sup>
- ٣٠- شرح المواقف في الكلام.<sup>(١١)</sup>
- ٣١- شرح قصيدة بدء الأمالى.<sup>(١٢)</sup>
- ٣٢- حدائق الإيمان لأهل العرفان، وهو بالفارسية، ألفه سنة (٨٣٩ هـ).<sup>(١٣)</sup>
- ٣٣- شرح أبيات مثنوي، ألفه بالفارسية.<sup>(١٤)</sup>

(١) ينظر: «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٢٩٠/٢)، «القواعد البهية» (ص ١٩٢)، وقد حقق في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

(٢) ينظر: «شذرات الذهب» (٤٧٧/٩)، «البدر الطالع» (٤٩٧/١)، وقد حقق في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

(٣) ينظر: «أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون» (ص ٦١)، «القواعد البهية» (ص ١٩٣)، «هدية العارفين» (٧٢٥/١).

(٤) ينظر: «مفتاح السعادة» (١٧٥/١)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٢٩٠/٢).

(٥) ينظر: «هدية العارفين» (٧٢٥/١)، «معجم التراث» (٢١٤٧/٢).

(٦) ينظر: «جامع الشروح والعلوشى» (١٤١٧/٢).

(٧) ينظر: «هدية العارفين» (٧٢٥/١) وقد حقق جزء منه بجامعة تكريت بالعراق.

(٨) ينظر: «كشف الظنون» (١٦٥١/٢)، «هدية العارفين» (٧٢٥/١).

(٩) ينظر: «الشقائق النعمانية» (ص ١٠١)، «شذرات الذهب» (٤٧٧/٩).


(١٠) ينظر: «هدية العارفين» (٧٢٥/١)، «الأعلام» (٩/٥) وهو مطبوع.

(١١) ينظر: «هدية العارفين» (٧٢٥/١).

(١٢) ينظر: «معجم التراث» (٢١٤٨/٢).

(١٣) ينظر: «البدر الطالع» (٤٩٧/١)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٢٩٠/٢) وهو مطبوع باللغة التركية.

(١٤) ينظر: «كشف الظنون» (١٥٨٨/٢)، «هدية العارفين» (٧٢٥/١)، «معجم التراث» (٢١٤٨/٢).



#### سابعاً: كتب المنطق والبحث والمناظرة:

٣٤- شرح آداب البحث، ألفه سنة (٨٢٦ هـ).<sup>(١)</sup>

٣٥- حاشية على شرح مطالع الأنوار في المنطق، ألفها سنة (٨٥٠ هـ).<sup>(٢)</sup>

٣٦- شرح الشمسية، ألفه بالفارسية.<sup>(٣)</sup>

#### ثامناً: علوم أخرى:

٣٧- شرح وصية الإمام أبي حنيفة.<sup>(٤)</sup>

٣٨- شرح قصيدة البردة، فرغ من تأليفه سنة (٨٣٦ هـ).<sup>(٥)</sup>

٣٩- شرح القصيدة العينية أو الروحية، ألفه سنة (٨٣٥ هـ).<sup>(٦)</sup>

٤٠- تحفة السلاطين، ألفه بالفارسية.<sup>(٧)</sup>

٤١- التحفة المحمودية، أو تحفة الوزراء، صنفها للوزير محمود باشا سنة (٨٦١ هـ).<sup>(٨)</sup>

#### وفاته:

كانت وفاة الشيخ علي بن مجد الدين محمد البسطامي «مصنف» في القدسية سنة خمس وسبعين وثمانمائة<sup>(٩)</sup>، وقيل: كانت وفاته سنة إحدى وسبعين وثمانمائة وله ثمان وستون سنة<sup>(١٠)</sup>، والقائلون بالأول أكثر.

وقد كانت جنازته مشهودة؛ جاء في «الشقائق النعمانية»: (لما مات المولى مصنف حضر علماء البلد كلهم دفنه).<sup>(١١)</sup>

فررحمه الله رحمةً واسعةً، وتجاوز عنده، وأجزل له المثوبة، وجعل ما قدّمه من علم نافع شفيعاً له.

(١) ينظر: «الفوائد البهية» (ص ١٩٣)، «الأعلام» (٩/٥).

(٢) ينظر: «مفتاح السعادة» (١٧٥/١)، «أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون» (ص ٦١).

(٣) ينظر: «كشف الظنون» (١٠٦٢/٢)، «شدرات الذهب» (٤٧٧/٩).

(٤) ينظر: «هدية العارفين» (١/٧٣٥).

(٥) ينظر: «كشف الظنون» (١٢٢٢/٢)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٣٩٠/٢).

(٦) ينظر: «كشف الظنون» (١٢٤١/٢)، «شدرات الذهب» (٤٧٧/٩).

(٧) ينظر: «الشقائق النعمانية» (ص ١٠١)، «البدر الطالع» (٤٩٧/١).

(٨) ينظر: «شدرات الذهب» (٤٧٧/٩)، «الفوائد البهية» (ص ١٩٤).

(٩) ينظر: «الشقائق النعمانية» (ص ١٠٢)، «شدرات الذهب» (٤٧٧/٩)، «البدر الطالع» (٤٩٧/١)، «الفوائد البهية» (ص ١٩٤)، «الأعلام» (٩/٥).

(١٠) ينظر: «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٣٩٠/٢).

(١١) «الشقائق النعمانية» (ص ٨٨).

## المطلب الثاني: التعريف بمعنى الوقاية

سينتظم الحديث في هذا المطلب عن اسم الكتاب، واسم مؤلفه، وسبب تأليفه، وحقيقةه، وطريقته، وبيان مكانته.

أما اسمه: فقد نصَّ مؤلفه على تسميته: «وقاية الرواية في مسائل الهدایة»<sup>(١)</sup>، وُعرف اختصاراً بـ«الوقاية»<sup>(٢)</sup>.

وأما مؤلفه: فهو الشيخ محمود بن صدر الشريعة الأكبر أحمد بن جمال الدين عبيد الله بن إبراهيم بن أحمد الأنصاري المحبوب<sup>(٣)</sup> الحنفي<sup>(٤)</sup>.

وقد حصل اختلاف بين كتب الترجم في لقبه: فقيل هو «تاج الشريعة»<sup>(٥)</sup>، وقيل: بل هو «برهان الشريعة» وأما «تاج الشريعة» فهو لقب أخيه عمر، وهو الصواب والله أعلم<sup>(٦)</sup>.

وقد حظي مؤلف الوقاية بمكانة علمية عالية، فقد سجل التاريخ له سيرة علمية عطرة، وأنهى عليه من ترجم له<sup>(٧)</sup>، وعده من العلماء الكبار في مذهب الحنفية، فقد عُدَّ في طبقة المقلدين القادرین على التمييز بين القوي والضعيف من الروایات<sup>(٨)</sup> توفي رحمه الله سنة ثلاثة وسبعين وستمائة للهجرة، رحمه الله وغفر له وتجاوز عنه<sup>(٩)</sup>.

وأما سبب تأليفه: فقد أبان عنه مؤلفه في مقدمته أنه أله لابن ابنته صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود بن محمود المحبوب<sup>(١٠)</sup>; ليحفظه، فقال: (فإن الولد الأعز عبيد الله .. لما فرغ من حفظ الكتب الأدبية، وتحقيق لطائف الفضل نكَّ العربية، أحبت أن يحفظ في علم الأحكام كتاباً رائعاً، ولعيون مسائل الفقه راعياً، مقبول الترتيب والنظام...)<sup>(١١)</sup>

وأما حقيقته: فهو اختصار لكتاب الهدایة شرح بداية المبتدى.

(١) ينظر: «وقاية الرواية في مسائل الهدایة» (ص ٣٦).

(٢) ينظر: «مفتاح السعادة» (ص ٢٥٦/٢)، «الفوائد البهية» (ص ١٠٦).

(٣) نسبة إلى «محبوب» أحد آجداده كما مر.

(٤) ينظر: «أعلام الأخيار» (١٢١/٢)، «الفوائد البهية» (ص ٢٠٧)، «هدية العارفين» (٤٠٦/٢)، «البدور المضية» (٢٤٢/١٢).

(٥) ينظر: «تاج الترجم» (ص ٢٩١)، «مفتاح السعادة» (ص ٢٥٦/٢)، «أعلام الأخيار» (ص ٥٩)، «الفوائد البهية» (ص ١١٠).

(٦) ينظر: «شرح الوقاية» (٤/٤) لصدر الشريعة، «كشف الطنوں» (٢/٢٠٢٠)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (ص ٢٤٧/٤)، «هدية العارفين» (٤٠٦/٢)، «الفوائد البهية» (ص ١١٠) وقد حرر اللكتوي الخلط الذي حصل في لقبه واسمه.

(٧) ينظر: «تاج الترجم» (ص ٢٩١)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (ص ٢١٤/٢)، «الفوائد البهية» (ص ٢٠٧).

(٨) ينظر: «أعلام الأخيار» (١٥/١)، «الجواهر المضية» (ص ٥٥٩).

(٩) ينظر: «هدية العارفين» (٤٠٦/٢).

(١٠) عبيد الله بن مسعود بن عمر المحبوب، صدر الشريعة الثاني، عالم محقق في عدد من العلوم، تلقَّه على جده صاحب الوقاية، من تصانيفه: التتفق في أصول الفقه، ثم شرحه بشرح سماه: التوضيح، وشرح الوقاية، وختصر الوقاية سماه: التقافية، والوشاح في المعانٰي والبيان توفي سنة سبع وأربعين وسبعمائة ينظر: «تاج الترجم» (ص ٢٠٣)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (ص ٢٢٤/٢)، «الفوائد البهية» (ص ١١٠).

(١١) «وقاية الرواية في مسائل الهدایة» (ص ٣٤).

~~~~~

وأما طريقة: فقد أبان عنها مؤلفه في مقدمته فقال: (مختصرًا، جامعًا لجميع مسائله، خالياً عن دلائله، حاوياً لما هو أصح الأقوال والاختيارات، وزوائد فوائد الفتاوى والواقعات.. موجزاً الفاظه نهاية الإيجاز)<sup>(١)</sup>.

وأما مكانته: فهو أحد المتون المعتمدة في المذهب الحنفي عند المتأخرین<sup>(٢)</sup>، جاء في «الفوائد البهية»: (قد كثرا اعتماد المتأخرین على الكتب الأربع، وسموها المتون الأربع: المختار، والكنز، والوقاية، ومجمع البحرين)<sup>(٣)</sup>.

ولذلك كانت عنابة العلماء به: تدریسًا، وشرحًا، وحفظًا، واحتصارًا جاء في «كشف الظنون»: (وهو متون مشهور، اعتنى بشأنه العلماء بالقراءة، والتدريس، والحفظ)<sup>(٤)</sup>.

### المطلب الثالث: التعريف بكتاب شرح الوقاية لمصنفه

اسم الكتاب:

هو «شرح الوقاية»، ولم يُسمّ الشارح كتابه هذا باسم خاص به سوى هذا الاسم، وقد ذكر هذا الاسم في كتابه «التحفة المحمودية» عند ذكره لمصنفاته وتاريخ تأليفها<sup>(٥)</sup>، وقد أحال عليه في كتبه الأخرى وكان يسميه به<sup>(٦)</sup>، وكذلك كان يسميه بهذا الاسم من كان ينقل عنه<sup>(٧)</sup>، وبهذا الاسم أيضاً ورد في كتب الترجم عن تعدادهم لمؤلفاته، ولم يذكروا له اسمًا آخر<sup>(٨)</sup>.

تاريخ تأليفه:

كان تأليف مصنفه لكتابه شرح الوقاية في سنة أربع وثلاثين وثمانمائة في بلده بسطام، وقد انتهى من تبييضه سنة خمسين وثمانمائة في بلاد الروم<sup>(٩)</sup>.

منهج الكتاب:

ذكر المؤلف شيئاً يسيرًا من منهجه في هذا الكتاب ولم يتسع في بيانه، فقال في مقدمة كتابه: (فسرحته شرحاً يرفع عنه حجابه، ويُبَرِّز عن وجهه نقاطه، محتوىاً على مسائل تحرس آثارها من الدروس، ومنطويًا على مباحث تُصان أنجمها من الطُّمُوس، متضمناً لحلًّ غواصها

(١) «وقاية الرواية في مسائل الهدایة» (ص ٢٥٠).

(٢) ينظر: «أعلام الأخيار» (١٥/١)، «الجواهر المضية» (٢/٥٥٩).

(٣) «الفوائد البهية» (ص ١٠٦).

(٤) «كشف الظنون» (٢٠٢٠/٢) وقد ذكر عدداً من شروحه.


(٥) ينظر: «التحفة المحمودية» «مخطوط» (١٢٢/ب).

(٦) ينظر: «الحدود والأحكام» (ص ١٣).

(٧) ينظر: «مهندي الأنهر في شرح ملتقى الأبحار» «مخطوط» ج ١ (٤٢/أ).

(٨) ينظر: «أسماء الكتب المنتمي لكتاب الظنون» (ص ٦١)، «شدرات الذهب» (٩/٤٧٧)، «هدية العارفين» (ص ١٩٣).

(٩) ينظر: «كشف الظنون» (٢٠٢٠/٢).



وخفّياتها، مشيرًا إلى الواقع الديني والنوازل الشرعية والكشف عن خيّاتها، مشتملاً على لطائف تورث الهزة والنشاط، ومتربّاً على دقائق توجب السرور والانبساط، فجاء بحمد الله كما يرتضيه أهل الحب والصفا، وترتضيه عين المودة والرضا).

#### أهمية الكتاب وأثره فيمن بعده:

يعد كتاب «شرح الوقاية» للشيخ علي بن مجد الدين محمد البسطامي الشهير بمصنف<sup>١</sup> أحد الكتب المهمة في مذهب الحنفية، فقد ضمَّ بين دفتيره مادة علمية فقهية غزيرة، وقد اكتسب أهميته من الأمور التالية:

١- أنه شرح لأحد المتون المعتمدة في المذهب الحنفي عند المتأخرین، وهو متن الوقاية، وقد اكتسب متن الوقاية أهميته لكونه مختصراً من أحد أهم الكتب عند الحنفية وهو كتاب الهدایة<sup>(١)</sup>.

٢- أنه من الشروح الكبيرة والموسعة على متن الوقاية، إن لم يكن أكبرها، فقد جاء في «كشف الطنون»: (ومن شروحها: شرح مصنفك... وهو: شرح كبير ممزوج)<sup>(٢)</sup>.

٣- أن مؤلفه أحد العلماء البارزين، والفقهاء المقدمين، وسبق تحقيق عدد من مؤلفاته الأخرى بأطروحتات علمية جامعية.

٤- ما احتواه هذا الشرح من مزايا عديدة فيما انتجه فيه مؤلفه من ذكر الخلاف بين أئمة المذهب الحنفي، وأيضاً ذكر الخلاف العالى وخاصة مع الشافعية، وكثرة استدلاله بالأيات القرآنية والأحاديث النبوية، وذكره لآراء الصحابة، واهتمامه بالأمور اللغوية والنحوية، وتعقبه على الماتن وعلى عدد من شرائح الوقاية والهدایة، وبيان الراجح والمفتى به في المذهب، والاعتناء بالتقاسيم والفرق الفقهية، إلى غير مما سبق ذكره في منهجه.

٥- ما تضمنه من نقول كثيرة عن كتب الحنفية بعضها في عداد المفقود.

ولاشك أنه هذه الأمور تجعل من هذا الكتاب ذا قيمة علمية عالية، ولأجل ذلك فقد استفاد بعض فقهاء الحنفية من جاء بعده ونقلوا عنه، فقد كان «شرح الوقاية» لمصنفك أحد موارد كتاب «مهتدى الأنهر في شرح ملتقى الأبحر» لعثمان بن عبد الله الأدرنوي الشهير بوحدتي<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: «الفوائد البهية» (ص ١٠٦).

(٢) «كشف الطنون» (٢٠٢٠ / ٢)، وينظر: «لائى المحار» (١٠٥٢ / ٢).

(٣) انظر مثلاً: «مهتدى الأنهر في شرح ملتقى الأبحر» «مخطوط» ج ١ (٤٢ / ١).

## المبحث الأول: معالم منهجه في التعامل مع عبارة المتن

**المطلب الأول:** تقييده لكلام الماتن إن كان مطلقاً وتفصيله إن كان مجملأ، ومن أمثلة ذلك:

- قال بعد ذكر ما يُفسد صلاة المسبوق من أفعال الإمام: (وكلام المصنف في إطلاق الجواب في فساد صلاة المسبوق مُشعرٌ بأن صلاته فاسدة مطلقاً، وليس كذلك؛ بل الفساد مقيد بما إذا لم يقيّد المسبوق ركتبه بالسجدة، فأما إذا قيد الركعة بالسجدة فلا).

- وقال في قراءة آية فيها سجود تلاوة: («وَاسْتُحِسِنْ إِخْفَاؤُهَا عَنِ السَّامِعِ» أطلقه وفيه تفصيل، وحاصله: أنه إن كان عنده قومٌ: فإن كانوا متهيئين للسجود ويقع في قلبه أنه لا يشق عليهم أداء السجدة: ينبغي أن يقرأ جهراً، وإن كانوا محدثين أو نظر أنهم يسمعون ولا يسجدون أو يشقون عليهم أداؤها: ينبغي أن يقرأ في نفسه سواء كان في الصلاة أو خارجاً عنها) <sup>(١)</sup>.

**المطلب الثاني:** ذكره لجميع الاحتمالات التي يمكن أن يفسر بها كلام المتن، ومن أمثلة ذلك:

- قال: (واعلم أن المراد من قوله: (ومن المرأة والذكر) يحتمل أمريين: أحدهما: أن المصدر مضارف إلى المفعول والفاعل متراكب، وهذا هو الذي ذكرناه آنفاً وثانيهما: العكس، أي مس المرأة والذكر فرجهما.

وعلى الأول فالمراد بالذكر: هو العضو المخصوص، ومع ذلك فذكره مع المرأة لا يخلو عن لطافة وعلى الثاني المراد به: الرجل المقابل للأنتى والأنسب -على الأول- ذكر الفرج مقام الذكر، واسم الفرج يشمل: القبل من الرجل والنساء وكذا الدبر، وعلى الثاني يندفع هذا) <sup>(٢)</sup>.

**المطلب الثالث:** مقارنته لعبارة المتن بأصله، ومحضره.

فمن معالم منهجه مصنفك أنه يقارن عبارة المتن مع أصله وهو كتاب الهدایة، وأيضاً يقارنه بمحضر الوقایة المسمى بالنقاية، وخاصة في المسائل التي يكون فيها خلاف بين المتن والأصل، أو المتن والمحضر، ولا شك أن هذا يدل على دقته وتحريره، وبيانه كالتالي:

**أولاً: مقارنته المتن مع الهدایة (أصل الكتاب)، ومن أمثلة ذلك:**

- قال في باب شروط الصلاة: (والمصنف جرى على استعمال الصفة في مقابلة الشرط، فَقَسَى بالشرط: الموقوف عليه الخارج، وبالصفة: الداخل، فَلَقَبَ البابَ بـ(باب شروط الصلاة)، والذي يتلوه بـ(باب صفة الصلاة) جريأاً على ترتيب «الهدایة»، إلا أنه أسقط هنا قيداً ذكره في «الهدایة»، فإنه قال: (باب شروط الصلاة التي تقدمها).. وبالجملة فقد حذف المصنف من عبارة «الهدایة» ما هو محل الشغب والجدال) <sup>(٣)</sup>.

(١) شرح الوقایة «مخطوط» نسخة المؤلف (٢٤٠/أ).

(٢) شرح الوقایة «مخطوط» نسخة المؤلف (٢٤/أ).

(٣) شرح الوقایة «مخطوط» نسخة المؤلف (١٢٨/أ).

~~~~~

- وقال في باب التيمم: («وَنُدِبَ لِرَاجِيِهِ» أي: لراجي الماء «صَلَاتُهُ» أي: أداء صلاته (آخر الوقت) .. والتقييد بالرجاء: تبيه على أنه لا معنى للتأخير بلا جهة، فالراجي هو العاجز الآن عنه، ويتوقع حصوله في ثاني الزمان، فذكر الرجاء يغفي عن ذكر عادم الماء، فلهذا عدل المصنف عن عبارة «الهداية» حيث قال: ويستحب لعدم الماء وهو يرجو أن يجده أن يؤخر الصلاة إلى آخر الوقت ليقع الأداء بأكمل الطهارتين، وصار كالاطماع في الجماعة)<sup>(١)</sup>.

ثانياً: مقارنته المتن مع مختصر الوقاية المسمى بالنقایة، ومن أمثلة ذلك:

- قال في مسائل وقوع النجاسة في البئر: («أوْمَاتَ فِيهَا آدَمِيُّ» أي: ما هو مثل الآدمي في الجنة ولو قال: «أوْمَاتَ مِثْلَ آدَمِيٍّ»، كما ذكر في «مختصر الوقاية» لكان أظهر)<sup>(٢)</sup>.

- وقال في مسألة ما يفعل من جهل القبلة: («إِنْ جَهَلَهَا وَعَدَمَ مَنْ يَسْأَلُ تَحْرِيٌّ» يعني: من اشتبه عليه القبلة وليس هناك من يستخبره فعليه التحرّي، ... ورتب المصنف جواز التحرّي على فقدان المُخْبِر.. واعلم أن عدم جواز التحرّي في التحقيق مرتب على وجود العارف لا وجود المُخْبِر أو المسؤول عنه: لاحتمال أن يكون غير عارف، ولهذا قال في «مختصر الكتاب»: وإن لم يجد من علماً تحرّي)<sup>(٣)</sup>.

**المطلب الرابع: عنایته بفرق نسخ المتن محل الشرح - وهو متن الوقاية - وايرادها، ومن**

أمثلة ذلك:

- ما جاء في باب الأنجلاس: (ووقع في بعض النسخ: «باب تطهير الأنجلاس» وتوافقه عبارة «الهداية»، فإن أريد بالتطهير معناه الحقيقي: فالمضاف ممحض محفوظ، أي: تطهير مكانها، وإن أريد بالتطهير معنى الإزالة: فلا حاجة إليه، وعبارة «الهداية» مائلة إلى الثاني حيث قال: (تطهير النجاسة واجب من بدن المصلي وثوبه)، وهذه النسخة أولى من النسخة الأولى؛ لأن التلقيب بـ(باب الأنجلاس) لا يخلو عن كراهة الاستهجان)<sup>(٤)</sup>.

- وقال في مسائل الآسار: («وَسُؤْرُ الْآدَمِيُّ»، وفي بعض النسخ: «والسُّورُ لِلآدَمِيِّ»)<sup>(٥)</sup>.

(١) شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (٦٤/ب).

(٢) شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (٤٨/أ).

(٣) شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (١٢٥/ب).

(٤) شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (٨٥/أ).

(٥) شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (٥٠/أ).

المبحث الثاني: معالم منهجه المتعلقة ببحث المسائل الفقهية

**المطلب الأول: اهتمامه بتصوير المسائل تصويراً دقيقاً عند الكلام عنها، وخاصة المسائل غير الواضحة والتي يكون فيها غموض، ومن أمثلة ذلك:**

- قال في مسألة المسبوق الذي سها إمامه: (وكلام المصنف على إطلاقه يتناول صورتين: إحداهما: ما هو قبل سلام الإمام والثانية: ما هو بعد سلامه.. أما الصورة الأولى فواضحة، وأما الثانية فصورتها: أن إماماً سلم عليه سهو، فقام المسبوق إلى قضاء ما سبق، فقرأ ورкуه ولم يسجد حتى سجد الإمام للسهو: فعلى المسبوق إذن أن يتابعه في سجود السهو ويقعد معه مقدار التشهد<sup>(١)</sup>).

- وقال في مسألة سقوط الترتيب بعد عوده وصف القلة: (صورة عود القلة بعد الكثرة: أن رجلاً ترك صلاة شهر، ثم ندم، ثم أخذ يقضى تلك الفوائت المتراكمة، فقضاهنَّ وبقي منها صلاة واحدة أو صلاتان مثلاً، ثم يؤدي الوقية وهو ذاكر لهذه المتراكمة الواحدة مثلاً: فإنه تصح وقتئيه مع أنه ذاكر لهذه المتراكمة الواحدة؛ لأن الفائدة لما كانت موصوفة بوصف الكثرة سقط الترتيب، وبعد السقوط لا يعود<sup>(٢)</sup>).

**المطلب الثاني: عنایته بتحریر محل النزاع في المسائل الخلافية، ومن أمثلة ذلك:**

- قال في مسألة قراءة الفاتحة في الصلاة: (واعلم أن هذا الموضع من أشهر المسائل الخلافية بين الحنفية والشافعية، وتحrir محل النزاع: أن الحنفية يقولون: القراءة أصلها فرض... وأما قراءة الفاتحة فهي واجبة لفسد الصلاة، بل هي مُنجبرة بسجدة السهو إن كان تركها سهواً، وتُورث نقصان الصلاة إن كان عمداً وذهب الشافعية إلى أن الفاتحة فرض من فروضها لا يسع تركها بحال)<sup>(٣)</sup>.

- وقال في مسألة وضع الكافر وتيممه: (فchorة المسألة: أنه لو تيمم كافر بنية الإسلام ثم أسلم، فهل يصح تيممه بهذه النية؟ وهل تجوز صلاته بهذا التيمم؟ فعند أبي حنيفة ومحمد: لا يصح تيممه هذا ولا يجوز له أن يصلي بهذا التيمم وعند أبي يوسف: صح تيممه حتى جاز له أن يصلي بهذا التيمم هذا تحرير محل النزاع في هذه المسألة)<sup>(٤)</sup>.

(١) شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (٢٢٣/ب).

(٢) شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (٢٢٠/أ).

(٣) شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (١٤٢/أ).

(٤) شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (٦١/أ).

**المطلب الثالث:** إيراده لخلاف الإمام الشافعي في عدد كبير من المسائل، وخاصة المسائل الخلافية المشهورة بين الحنفية والشافعية، بينما لا يكثُر من ذكر الخلاف مع الإمام مالك، ويندر ذكره للخلاف مع الإمام أحمد بن حنبل، ومن أمثلة ذلك:

- قال: «ولزِمَ اتِّهَامُ نَفْلٍ شَرَعَ فِيهِ قَصْدًا وَلَوْ عِنْدَ الظَّلُومِ وَالْفُرُوبِ» شروع في مسألة أخرى هي من المسائل المشهورة الخلافية بين الشافعي وبيننا وتحرير محل النزاع: أن مجرد الشروع في النفل صوماً كان أوصلاة، هل يصير سبباً للزوم ذلك النفل عليه؟ وهل يصير المشرع فيه فرضاً عليه أم لا؟ فعند الشافعي: نعم، وعندي: حتى لو أفسده فعليه القضاء<sup>(١)</sup>.

- وقال في مسألة حكم الاستئجاء: (سنة<sup>٣</sup> خبر المبتدأ المذكور وهو قوله: «الاستئجاء»، وفيه أيضًا خلاف الشافعى وتحقيق المقام: أن أصل الاستئجاء سنة، والعدد أيضًا فيه سنة وعند الشافعى: فرض، والعدد فيه أيضًا فرض).<sup>(٤)</sup>

أما الخلاف مع مذهب الإمام مالك -رحمه الله- فلم يشر له إلا في ست مسائل فقط، ومن أمثلة ذلك:

- قال عند ذكر الخلاف في مسألة وضوء من به حديث دائم: (يتوضأ لوقت كل فرض... وقال مالك: يتوضأ لكل نفل وقال الشافعى: لكل فرض<sup>(٢)</sup>).

وأما الخلاف مع الإمام أحمد بن حنبل -رحمه الله- في مسألة واحدة فقط، وهي مسألة المسح على العمامة<sup>(٤)</sup>.

**المطلب الرابع: استدلاله بالأيات القرآنية، والأحاديث النبوية، مع بيان وجه الدلالة، وخاصة في المسائل الخلافية، وهذا كثير بارز في كتابه، وفي هذا رد على من يصف كتب الحنفية بقلة ابراد الأدلة والنصوص الشرعية، ومن أمثلة ذلك:**

- قال في باب نوافض الوضوء: (ومس المرأة أيضاً) ليس بناقض، خلافاً للشافعى - رحمة الله - فإن مس المرأة عنده من نوافض الوضوء، ومراده المرأة التي لا محرمية لها مع الرجل وهم في محل الشهوة، والنقض من الطرفين لا من طرف واحد والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿أَوْ لَمْسُتُ النِّسَاءَ﴾ [المائدة: ٦] فقد عطف اللمس على المجيء من الغائب ورتب عليهما الأمر بالتييم عند فقد الماء، فدلّ على كونه حدثاً كالمجيء من الغائب... (والذكر) خلافاً للشافعى - رحمة الله -، فإن مس الذكر عنده ينقض الوضوء إذا كان بيطن الكف والراحة وبطون الأصابع..

(١) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٢١٥/ب).

(٢) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١٠٦/ب).

(٢) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٨٢/أ).

(٤) ينظر: «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٧١/١).

والعمدة في ذلك قوله - عليه السلام - «من مس ذكره فليتوضاً»<sup>(١)</sup>.

#### المطلب الخامس: تصنيفه للأقوال والأجوبة ووصفه لها، وتصويبها وتحطتها، وإطلاق

التعجب عليها، ومن أمثلة ذلك:

- قال في أحكام الصلاة على الأشياء المتنفسة: (ولو صلى في ثوب محسوس، بطانته طاهرة وظهارته كذلك، إلا أن حشو نجس: ففي قول محمد صلاته جائزة، وفي قول أبي يوسف لا تجوز فقول محمد أوسع، وباناس أرقى، وقول أبي يوسف أحوط)<sup>(٢)</sup>.

- وقال بعدها أورد إشكالاً في مسألة الصلاة في أول الوقت لراجي الماء، ونقل أجوبة عليه: (هذا كلام هذا المجيب وهو مشتمل على أمور: منها ما لا يبعد عن الصواب، ومنها ما هو ضعيف، ومنها ما هو خلاف الواقع، ومنها ما هو غلط محضر)<sup>(٣)</sup>.

- وقال في رده على من قال بتبني الأذان في جميع الصلوات: (والعجب منهم كيف فعلوا ذلك وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يمنعون ذلك ويسمون فاعله مبتدعاً)<sup>(٤)</sup>.

#### المطلب السادس: بيانه لثمرة الخلاف في المسائل الخلافية، ومن أمثلة ذلك:

- قال في مسألة وقت نقض وضوء من به حديث دائم: («وينقضه خروج الوقت» عند الأئمة الثلاثة: كطلع الشمس مثلاً (لا دخوله) كما هورأي زفر؛ كالزوال، وأبو يوسف يقول: كل من الدخول والخروج ناقض).

وثمرة الخلاف تظهر فيمن توضأ قبل طلوع الشمس أو قبل الزوال، فإن توضأ حين تطلع الشمس أجزاءً حتى يذهب وقت الظهور عند أبي حنيفة ومحمد، وعند أبي يوسف وزفر: أجزاءً حتى يدخل وقت الظهور)<sup>(٥)</sup>.

- قال في موجبات الغسل: («إنزال مني ذي دفع وشهوة عند الانفصال» مبني على ما ذهب إليه أبو حنيفة ومحمد، فإن كلاً من الأمرتين شرط وقت الانفصال عندهما، وهو احتراز عن

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (٢ / ٥٧) برقم: (٢٨ / ١٢٧) (كتاب وقت الصلاة ، الوضوء من مس الفرج )، والحاكم في «مستدركه» (١ / ١٣٦) برقم: (٤٧٢) (كتاب الطهارة ، الوضوء من مس الذكر وتحقيق حديث بسرة) ، وأبوداود في «سننه» (١ / ٧١) برقم: (١٨١) (كتاب الطهارة ، باب الوضوء من مس الذكر) والترمذني في «جامعه» (١ / ١٢٥) برقم: (٨٢) (أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب الوضوء من مس الذكر) ، وابن ماجه في «سننه» (١ / ٣٠٢) برقم: (٤٧٩) (أبواب الطهارة وسننها ، باب الوضوء من مس الذكر) ، وصحح الحديث جمع من الأئمة كيحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، والترمذني، والدارقطني، وابن عبد البر، وقال البخاري: «هو أصح شيء في الباب» ينظر: «العال» للدارقطني (١٥ / ٢١٨)، «التمهيد» (١٧ / ١٨٥)، «التلخيص العجيب» (١ / ١٢٤).

(٢) ينظر: «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٢٣/ب).

(٣) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١٠١/ب).

(٤)

«شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٦٥/أ).

(٥) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١٢٥/ب).

(٦) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٨٢/ب).

~~~~~

وقت الخروج، فإنه -شرط وقت الخروج- عند أبي يوسف) ثم قال: (وثرمُ الخلاف تظهر فيمن استمتع بالكُفّ أو نظر إلى امرأة بشهوة، فانفصل المنى عن مكانه بشهوة، فأمسك ذكره حتى سكنت شهوته فسأل، فعندما: يجب الغسل، وعندما: لا يجب) <sup>(١)</sup>.

**المطلب السابع: إبراد الإشكالات والاعتراضات والاجابة عليها، ومن أمثلة ذلك:**

- قال في مسألة غسل الوجه في الوضوء: (إذا كان المعتبر في الفصل المفروض هو هذا المجموع، لزم وجوب غسل الأذنين؛ لدخولهما تحت المواجهة، وغسل داخل العينين أيضاً؛ لذلك بعينه).

قلنا: المجموع عبارة عن المحدود، والأذنان غير مندرجتين فيه بشهادة التحديد وهو ظاهر.

ولو سُلِّمَ: فالغالب سترهما بنحو عمامة وقلنسوة) <sup>(٢)</sup>.

- وقال في تعريف دم النفاس: (وقوله: «يَعْقُبُ الْوَلَدَ» أي: يجيء عقيب خروجه، ولا يخفى أن الولد ما لم يخرج بتمامه لا يخرج الدم أصلاً، فَيَرُدُّ الإِشْكَالُ هُنَا بِأَنَّهُ كَيْفَ يَثْبِتُ النَّفَاسُ بِخُرُوجِ أَكْثَرِ الْوَلَدِ وَلَا بِرُوْزِ الْدَّمِ حِينَئِذٍ أَصْلًا مَعَ أَنَّ النَّفَاسَ يَثْبِتُ بِهِ؟!

والجواب: أنا سلّمنا أن خروج الدم حقيقة لا يتحقق إلا بعد خروج الولد بتمامه حقيقة، إلا أن الكلام في أنه إذا خرج أكثر الولد، هل يُقال عُرْفًا أنها ولدت؟ وهل توصف المرأة بالولادة في تلك الحالة أم لا؟ والظاهر أنه تحققت الولادة عرفاً، وأنها توصف بالولادة كذلك) <sup>(٣)</sup>.

**المطلب الثامن: نصه وتصريحه باختياراته وأرائه، ومن أمثلة ذلك:**

- قال في مسألة حكم محاذاة الأمرد: (وذكر بعضهم أن ظاهر الرواية أن محاذاة الأمرد لا تُفسد لعدم الشهوة، بل لأن هذا الحكم مخصوص بالمرأة بالنصل بخلاف القياس، فلا يتعدى إلى محاذاة الأمرد؛ لأنني أرى أن الفساد موجود فيما لا شهوة فيه كمحاذاة الأم والأخت ونحوهما والمختار عندي في هذه المسألة: أن الجواب يجب أن يكون على التفصيل، فيجب أن يُنظر إن كان الأمرد مُشتَهِي مرغوبًا كان محاذاته مُفسدة وإلا فلا؛ وذلك لأن العلة في المرأة أيضًا الشهوة) <sup>(٤)</sup>.

- وقال في مسألة حد الجهر بالقراءة: (قوله: «وإن شاء جهر وأسمع نفسه» على هذا التقدير ركيكًا جدًا بشهادة الذوق السليم والنطرة السليمة، بل الوجه عندي في عبارة محمد: أن الغير هنا هو نفسه فقط؛ لأن الكلام في المنفرد، ولا يخفى أن المنفرد إمام في حق نفسه؛ لأنه ليس معه أحد يسمعه، فهو وإن كان جاهراً إلا أن أثر جهره إنما يظهر في حق نفسه لا غير) <sup>(٥)</sup>.

(١) شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (٢٥/ب).

(٢) شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (١٧/ب).

(٣) شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (٨٣/أ).

(٤) شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (١٧٩/أ).

(٥) شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (١٦١/أ).

### **المبحث الثالث: معالم منهجه الفقهي العامة :**

#### **المطلب الأول: افتتاحه الباب بذكر ما يحويه الباب من مسائل بإجمال ثم يشرع في تفصيلها ومن أمثلة ذلك:**

- قال في بداية باب المسح على الخفين: (ه هنا أمرٌ: أصل المسح، ومدته، والخف الذي عليه يمسح، ونافقه، وصورته، وما يتصل بذلك نوع اتصال)<sup>(١)</sup>، ثم أخذ في بيان كل من هذه الأمور.

- وقال في بداية باب الحيض: (ه هنا أمرٌ: حقيقة الحيض، ورकنه، وأوانه، وزمانه، وألوانه، وأحكامه)<sup>(٢)</sup>، ثم أخذ في بيان كل من هذه الأمور.

- وقال في بداية باب سجود التلاوة: (واعلم أن لهذه السجدة: سبباً، وشرطًا، وركناً، وصفة، وأهلاً، ومحلاً، وكيفية، وكرامة، واستحباباً)<sup>(٣)</sup>، ثم أخذ في بيان كل من هذه الأمور. ولا شك أن هذه الطريقة الحسنة تعطي القارئ تصوراً إجماليًا لما سيذكر من مسائل في الباب.

#### **المطلب الثاني: اهتمامه ببيان المناسبات بين الأبواب، بل وأحياناً بين المسائل داخل الباب الواحد**

- مثال المناسبات بين الأبواب: قال في مناسبة وقوع باب المسح على الخفين بعد باب التيمم: (عقب المصنف مباحث التيمم بمباحث المسح؛ لأن الوضوء أصل محض، والتيمم خلف محض، ومسح الخف أصلٌ من وجه خلفٌ من وجه، فهو من هذا الوجه شبيه بالمركب، كأنه مركبٌ من الأمرين، أو كأنه أمرٌ بين الأمرين، فالمناسب حينئذ تأخيره عنهم جميعاً، أو لاشراكهما في أن كلاً منها مسح، غير أن أحدهما بالتراب والآخر بالماء)<sup>(٤)</sup>.

- مثال المناسبات بين مسائل الباب الواحد: قال في باب شروط الصلاة في مناسبة تقديم الكلام على شرط الطهارة على غيره من شروط الصلاة: (وقدم المصنف حديث الطهارة؛ لأن الطهارة شرطٌ لا يقبل السقوط بعد ما من الإعذار أصلاً بخلاف غيره)<sup>(٥)</sup>.

(١) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٦٧/١).

(٢) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٧٦/١).

(٣) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٢٢٨/١).

(٤) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٦٧/١).

(٥) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١٢٨/١).

### **المطلب الثالث: كثرة استدراكاته وتعقباته :**

ولم يكتف بالاستدراك على الماتن صاحب الوقاية، بل أيضاً شمل ذلك كتاب الهدایة الذي هو أصل الوقاية، وأيضاً شروح الوقاية الأخرى، وكذلك كتب أخرى، ومن أمثلة هذه الاستدراكات والتعقبات ما يلي:

#### **أولاً: استدراكاته وتعقباته على المتن - الوقاية -، ومن أمثلة ذلك :**

- استدرك على تعريف الماتن للنفاس بأنه: دم يعقب الولد فقال: (فينبغي أن يُزداد في تعريف النفاس قيداً آخر وهو: «أن يكون الولد خارجاً من الموضع المخصوص» أو ما يؤدي مؤدها) <sup>(١)</sup>.
- وقال في مسألة اقتداء المومئ بالمومئ: («والموْمِئُ بِالموْمِئِ» لاستواهما في الحال ولو قيل: «والموْمِئُ بمثله» لكان أولى؛ احترزاً عن المومئ الذي يركع ويُسجد) <sup>(٢)</sup>.
- وقال: (قوله: (يَشْقُّ زَوَالَهُ) حقه أن يقول: «يشق إزالته» كما وقع في عبارة بعض الفقهاء؛ إذ المشقة تتعلق بفعل المزيل لا غير) <sup>(٣)</sup>.

#### **ثانياً: استدراكاته وتعقباته على كتاب الهدایة - أصل متن الوقاية الذي يقوم بشرحه -،**

##### **ومن أمثلة ذلك :**

- قال: (وفي «الهدایة»: (والقهقهة في كل صلاة ذات رکوع وسجود)، والمصنف عدل عن ذلك؛ لما فيه من القصور والضعف، حيث لا يفصل بين البالغ والصبي).
- وقال في مبطرلات مسح من تيمم ولبس خفا: (ومما يجب التنبه له هنا: أن هنا ناقضاً آخر لأهملة المصنف وصاحب «الهدایة» وهو وجдан الماء المطلق) <sup>(٤)</sup>.

#### **ثالثاً: استدراكاته وتعقباته على شروح الوقاية الأخرى، ومن أمثلة ذلك :**

- قال في تعريف الحيض: («دم ينفضه رحم بالغة لا داء بها» خرج الدم الذي تراه المرأة بسبب دائها، فإن سيلانه لمرض فلا يكون حيضاً، وخرج النفاس أيضاً بهذا القيد؛ لأنه أراد بالداء أعم من أن يكون عارضاً بسبب الولادة وغيرها، إذ الولادة لا تخلو من وجع وداء عادةً وبهذا سقط الاعتراض الذي أورده بعض المدققين هنا على المصنف من أنه كما قيد بعدم الداء يجب تقييده بعدم الولادة أيضاً؛ ليخرج النفاس) <sup>(٥)</sup>.
- وقال بعد أن ذكر رأياً في مسألة توقيت سورة لصلاة عينها: (...هذا توهم نشأ من جانب

(١) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١/٨٣).

(٢) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١/١٧٣).

(٣) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١/٨١).

(٤) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١/٧٢).

(٥) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١/٧٦).

من تصدّى لشرح الكتاب وهو غلطٌ فاحشٌ<sup>(١)</sup>

**رابعاً: استدراكاته وتعقيباته على كتب أخرى، ومن أمثلة ذلك:**

- مثال: على كتاب «المغرب» فقال: (فقوله: (يُسْرِهُنَّ) أي: يُخْفِيهِنَّ من الإسرار وهو الإخفاء، يقال: «أَسْرَ الْحَدِيثَ» أي: أَخْفَاهُ وَأَمَا قَوْلَهُمْ: «أَسْرَ بِهِ» بِزِيادةِ الْبَاءِ فَسَهُوكَذَا فِي «الْمَغْرِبِ»، وَلَهُذَا عَدْلُ الْمَصْنُفِ عَنْ عَبَارَةِ «الْهَدَايَا» فَأَسْقَطَ الْبَاءَ وَأَمَا كَلَامُ «الْمَغْرِبِ» فَلَيْسَ بِشَيْءٍ؛ أَمَا أَوْلًا: فَلَأَنْ زِيادةَ الْبَاءِ فِي الْمَفْعُولِ قِيَاسٌ مُطْرَدٌ، فَمَجِيئُهُ دُونَ الْبَاءِ لَا يَقْتَضِي عَدْمَ الْاِسْتِقَامَةِ فِي ذِكْرِ الْبَاءِ وَأَمَا ثَانِيًّا: فَلَأَنْ هَذَا مِنْ قَبْلِهِ قَوْلَهُمْ: عَلِمَهُ وَعَلِمَ بِهِ، وَسَمِعَهُ وَسَمِعَ بِهِ نَصَّ عَلَيْهِ الْجُوهَرِيِّ فَقَالَ: يُقال: أَسْرَتُ الْمَوْدَةَ، وَأَسْرَرْتُ بِالْمَوْدَةِ) <sup>(٢)</sup>.

- مثال آخر: على كلام الرازى فى تفسيره، فقال: (وَأَمَّا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ الرَّازِيُّ فِي «الْتَّفَسِيرِ الْكَبِيرِ» مِنْ أَنْ قِرَاءَتِهَا هِيَ الْمَرَادُ بِقَوْلِهِ: (فَاقْرُؤُوا مَا تَيَسَّرَ) لِأَنَّهَا مَحْفُوظَةُ الْمَكْفُوفِينَ فَهِيَ مُيَسِّرَةٌ عَلَيْهِمْ: فَلَيْسَ بِشَيْءٍ، بَلْ هُوَ مِنْ قَلْلَةِ فَقْهَيْهِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَنْعَذُ مِنْ حَفْظِ الْقُرْآنِ عَنْ ظَهُورِ الْقَلْبِ فَالْكُلُّ مُيَسِّرٌ عَلَيْهِ، وَكُلُّ بَعْضٍ مِنْ أَبْعَاضِهِ أَيْسَرٌ، بَلْ سُورَةُ الْإِخْلَاصِ أَيْضًا بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ)<sup>(۲)</sup>.

**المطلب الرابع:** عنايته بذكر التقسيم والأنواع، ومن أمثلة ذلك:

- قال في أقسام المأمور: (المأمور ثلاثة أقسام: مُدْرَكٌ، وَلَا حُقٌّ، وَمَسْبُوقٌ) <sup>(٤)</sup>:

- وقال في تقسيمه للنجاسة بالنظر إلى الرؤية: (النجاسة بالنظر إلى الرؤية ضربين: فالمرئية ضرب، وغير المرئية ضرب آخر).<sup>(٥)</sup>

- قال في أنواع دماء النساء: (الدماء المختصة بالنساء ثلاثة: الحيض، والاستحاضة، والنفاس).<sup>(٦)</sup>

**المطلب الخامس:** اهتمامه بالقواعد والضوابط والكلمات الفقهية، ومن أمثلة ذلك:

- قال بعد ذكره لعدد من صور لا يصح فيها الاقتداء في الصلاة: (والضابطة الكلية هنا: أن المقتدي إذا كان أقوى حالاً من الإمام فلا يجوز اقتدائُه به، وإن كان دونه أو مثله حاز<sup>(٧)</sup>.

- وقال عند ذكر أسباب سجود السهو: (الضايطة الكلية في هذا الباب هي): أن سحدة السهو

(١) «شرح الوقاية» مخطوط نسخة المؤلف (١٦٥/ب).

(٢) «شرح الوقابة» «مخطوط» نسخة المؤلف (١٥٢/١).

(٢) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١٤١٠).

(٤) «شح المقابة» مخطوط نسخة المؤلف (١٧٧/ب).

(٦) «شرح المقامات» مخطوط سعد المؤقت (٨٢/ب).  
 (٧) «شـ. المقامات» خطاط مخطوطة نسخة المـ. (٨٣/أ).

~~~~~

تصير واجبة بوجع السهو في أمور: تقديم الركن، وتأخيره، وتكريره، وتغيير الواجب، وتركه<sup>(١)</sup>.

- وقال في باب سجود التلاوة: («والسَّجْدَةُ الصَّلَاتِيَّةُ لَا تُنْتَضِي خَارِجَهَا» هذا تمهد لقاعدة كلية، حاصلها: أن كل سجدة وجبت في الصلاة بسبب هو من أفعال الصلاة، ولم يقع فعلها في الصلاة: فهذه السجدة الفائنة في الصلاة لا تنقض خارج الصلاة)<sup>(٢)</sup>.

- وقال بعد أن ذكر كراهة الصلاة إلى النار لما فيه من تشبه بعيدة النار: (وفي الكلام إشارة إلى ضابطة قرروها هنا وهي: أن كل ما فيه تشبه بهم فهو مكره، وما لا فلا)<sup>(٣)</sup>.

#### **المطلب السادس: ذكر الفروق الفقهية بين المسائل المتشابهة، ومن أمثلة ذلك:**

- قال في ذكر الفروق بين الممسح على الخفين والممسح على الجبيرة: (ثم إن الممسح كما جاز على الخفين كذلك يجوز على الجبيرة، إلا أنها تقارب في أمور: منها أنه لو شدّها على غير طهارة جاز بخلاف الخفين، ومنها أن سقوطها عن غير بُرء لا يوجب غسل ما تحتها بخلاف نزع الخف، ومنها أنه لا يتوقف بوقت معين كتوقيت مسح الخفين بمضي المدة، ومنها أنه لو مسح على الأكثر جاز، وإن مسح على النصف وما دونه لا يجوز)<sup>(٤)</sup>.

- قال بعدما قرر أن من مسح على الخف ثم نزعه فعليه غسل الرجل: (فإن قيل: من مسح رأسه ثم حلق شعره لا يجب عليه إعادة الممسح، وفيما نحن فيه يجب عليه إعادة الغسل بعد النزع، فما وجه الفرق بين المسألتين؟ قلنا: الفرق ما أشار إليه الإمام الولوالي من أن الممسح في الرأس واقع عليه حقيقة وعرفاً؛ إذ الشعر من الرأس خلقة، بخلاف الخف فإنه عارض للرجل أحني منه، فأين هذا من ذاك؟)<sup>(٥)</sup>.

#### **المطلب السابع: حرصه على تحرير الحقائق وتعريف المصطلحات، ومن أمثلة ذلك:**

- قال في تعريف سدل الثوب: (وأما سدل الثوب فهو في اللغة: إرخاؤه يُقال: سَدَّلَ ثوبه يَسْدُلُه بالضم - سَدْلًا، أي: أرخاه وشعر مُسَدِّل، والسدليل: ما أُسْبِلَ على الهدوج، كذا في «الصحاح» وفي مُتَعَارِفِ الْفَقِهِ: هو أن يجعل الثوب على رأسه أو كتفيه ثم يُرسل أطرافه من جوانبه كذا في «الهداية»)<sup>(٦)</sup>.

- وقال في باب شروط الصلاة، بعدما ذكر أن للصلاة شروطاً وفرضيات: (وربما يطلقون على الفرضيات: الأركان، وربما سُمِّوها: صفات، وربما يطلقون الفرضيات على الأمرين جميعاً،

(١) شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (٢٢١/ب).

(٢) شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (٢٢٩/ب).

(٣) شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (٢١١/ب).

(٤)

ـ شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (٧٥/أ).

(٥) شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (٧٢/ب).

(٦) شرح الوقاية «مخطوط» نسخة المؤلف (٢٠٢/أ).

~~~~~

وربما يستعملون في المعنى الأخى، ونحن نُفَصِّلُ لك جميع هذه المعانى لتكون ذا بصيرة في أمر دينك إن كنت تترك التواني<sup>(١)</sup>.

- وقال في باب الأذان: (والترسل: أن يفصل بين كلمات الأذان من غير تَقْنِ ولا تَطْرِيب)<sup>(٢)</sup>.

**المطلب الثامن: إحالته على كتبه الأخرى في المسائل التي بسطها فيها؛ لأجل عدم**

#### **تطويل الكتاب**

فالمؤلف قد يشير إلى أقوال أو إشكالات كان قد ذكرها بتوسيع في كتبه الأخرى، فيحيل إليها؛ رغبة في عدم تطويل الكلام، ومن أمثلة ذلك:

- قال لما ذكر أدلة معرفة اتجاه القبلة: (ووهنا أقاويل كثيرة مختلفة ذكرناها في «شرح الهدایة»، إذ لا مجال في هذا الكتاب لأكثر من هذا)<sup>(٣)</sup>.

- وقال بعد ذكر مسألة طهارة الأرض إذا تجسست: (ولنا في هذا المقام إشكال قوي ذكرناه في «حواشی الهدایة» طوبينا ذكره هنا؛ لأنه لا يناسب هذا المختصر ولا يحتمله هذا الكتاب)<sup>(٤)</sup>.

**المطلب التاسع: التطويل في الكلام على بعض المسائل، أو إضافة مسائل لم يتطرق لها الماتن؛ لأهميتها وحاجة الناس لها، ومن أمثلة ذلك:**

- قال بعد أن تكلم في مسألة ملاقة النجاسة: (وإنما أوردت هذه المسألة هنا وبالغت في تحقيقها؛ لما شاهدت من ابتلاء الناس بذلك، وعدم مبالغة النسناس هنالك)<sup>(٥)</sup>.

- ولما انتهى من ذكر حكم الصلاة بثوب تجسس شيء منه، أضاف عدداً من المسائل التي لم يذكرها الماتن وصدرها بقول: (ووهنا مسائل شريفة لا بد من معرفتها لمسيس الحاجة إليها: الأولى: أن المصلي....) <sup>(٦)</sup> ثم ذكر عدداً من المسائل.

#### **المبحث الرابع: معالم منهجه المتعلقة بأخلاقيات وأداب البحث العلمي**

**المطلب الأول: تحرره وإنصافه واتباعه للأدلة وعدم تعصبه لمذهبة، ومن أمثلة ذلك:**

- أنه مال مع رأي الشافعية في مسألة حكم الاستجمار وأجاب عن مناقشات الحنفية التي أحابوا بها على الشافعية<sup>(٧)</sup>.

(١) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١٢٧/ب).

(٢) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١٢٢/أ).

(٣) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١٢٠/أ).

(٤) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٩٣/أ).

(٥) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١٠١/أ).

(٦) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١٠٤/أ).

(٧) ينظر: «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١٠٧/أ).



- ومال أيضا مع الشافعية في مسألة حكم المني وأنه ظاهر بخلاف الحنفية الذين يقولون بنجاسته، وقال بعد عرض المسألة وأدلة كل فريق: (فلا يخفى أن دلائل الطهارة أرجح) <sup>(١)</sup>.

**المطلب الثاني: ثناوه على الماتن وعلى عدد من شراح الكتاب ممن قبله، ومن أمثلة ذلك:**

- قال عن أحد عبارات الماتن: (والحقُّ أنَّ هذه العبارة -أعني عبارة المصنف- عبارة كريمة يتلائلاً عليها آثار القبول، وحاشا هذا الكلام عن أن يحول حوله شائبة مجرور ومدخول، عبارة عليقة بالطبع السليم، رضية عند الفهم المستقيم) <sup>(٢)</sup>.

- وقال بعد أن نقل كلام أحد شروح الكتاب ممن قبله: (هذا ما ذكره بعض المحققين من أصحاب شروح هذا الكتاب في هذا المقام من التفصيل والتحقيق) <sup>(٣)</sup>.

**المطلب الثالث: نسبته العلم إلى الله سبحانه وتعالى أثناء عرضه المسائل، وخاصة**

**عند اجتهاده في رأي أو توجيهه، وكذلك عند ختام الأبواب، ومن أمثلة هذه العبارات:**

- (والله أعلم بصحيح المقال) <sup>(٤)</sup>، (والله أعلم بالمرام) <sup>(٥)</sup>، (والله أعلم بالصواب) <sup>(٦)</sup>، (والله أعلم وأحكم) <sup>(٧)</sup>، (والله أعلم بحقائق الأشياء) <sup>(٨)</sup>، (والله أعلم بحقائق الحالات) <sup>(٩)</sup>.

**المطلب الرابع: كثرة النقل عن الكتب مع نسبة العلم إلى قائله، ومن أمثلة ذلك:**

- قوله: (واعلم أن الاستجمار: استعمال الجمار وهي الصغار من الأحجار كذا في المُغرب) <sup>(١٠)</sup>.

- قوله: (وكيفية التخليل في اليدين: أن يشبك بين أصابعهما، وفي الرجلين: أن يخلل بخنصر يده اليسرى من أسفل، فيبدأ بخنصر رجله اليمنى ويختتم بخنصر رجله اليسرى كذا في القنية) <sup>(١١)</sup>.

- قوله: (وحاصل المسألة: أنه إذا تنجزَ طرف ثوب ونسيه ففصل طرفاً منه من غير تحرّر:

(١) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٩١/ب).

(٢) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٨٩/أ).

(٣) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١٨/أ).

(٤) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٢٥/أ).

(٥) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٨٤/ب).

(٦) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١١٠/ب).

(٧) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١٢١/أ).

(٨) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١٢٨/أ).

(٩) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٢٣٠/ب).

(١٠) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١٠٨/أ).

(١١) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٢٢/ب).

يُحكم بطهارة الثوب هو المختار، كذا في الخزانة<sup>(١)</sup>.

**المطلب الخامس: إبهامه لأسماء العلماء الذين سيتناولون أقوالهم بالرد عليهم، ومن أمثلة ذلك:**

- قوله بعد نقله لكلام أحد العلماء: (هذا ما ذكره بعض المحققين من أصحاب شروح هذا الكتاب في هذا المقام من التفصيل والتحقيق، وضعفه ظاهر)<sup>(٢)</sup>، ثم أخذ بيان أوجه ضعفه.
- قوله: (والعجب من هذا المدقق أنه اغتر بكلام الذخيرة، ولم يتأمل في هذه الدقيقة)<sup>(٣)</sup>.
- قوله: (هذا توهם نشأ من جانب بعض من تصدى لشرح هذا الكتاب ولا يخفى ضعفه)<sup>(٤)</sup>.

#### الخاتمة والتوصيات

برزت في كتاب *شرح الوقاية* للشيخ علي الشاهرودي «مصنفك» معاً منهجية فقهية عديدة، حري بطالب العلم أن يُفيد منها في منهجه الفقهي، وفي ختام هذا البحث أذكر أهم النتائج التي توصلت إليها:

- ١- تميز منهج «مصنفك» الفقهي بحسن عرض المسائل وتصويرها، وذكر الفروق والتقاسيم الفقهية، وإيراد الإشكالات والرد عليها، وتوجيه الأدلة، وذكر الضوابط والقواعد الفقهية، وذكر الخلاف العالى وخاصة مع الشافعية.
  - ٢- تجرده في طلب الحق وإظهاره ولو كان في ذلك مخالفة مذهبه الذي ينتمي إليه، وقد ظهر ذلك من خلال ترجيحاته و اختياراته الخاصة التي يخالف بها المذهب الحنفي في عدد من المسائل
  - ٣- اهتمامه بتربية الملكة الفقهية لدى القارئ، وذلك من خلال إيراد الإشكالات التي قد ذُكرت أو التي قد تطرأ في ذهن الفقيه على بعض المسائل والأقوال ثم الإجابة عنها.
  - ٤- اطلاعه الواسع على الكتب وخاصة ما يتعلق بالكتاب محل الشرح – وهو *الوقاية* – أو حتى الكتاب الأصل – وهو *الهداية* – وشرحه، بل وحتى مختصر الكتاب – وهو *النقاية* – والشرح عليه، وهذا مما ينبغي على كل من يتصدى لشرح متن معتمد.
  - ٥- الاستدراكات والتعقبات على أوهام وأخطاء من سبقة من أهل العلم وبيان ضعفها، وهذه ميزة لا يستطيعها إلا المحققين الكبار من أهل العلم.
  - ٦- الأمانة العلمية بحيث ينسب الكلام الذي يورده إلى صاحبه والكتاب الذي نقله منه.
- و قبل أن أختتم هذا البحث أود أن أتقدم إلى إخواني الباحثين وطلبة العلم ببعض التوصيات

(١) *شرح الوقاية* «مخطوط» نسخة المؤلف (١٠٣/ب).

(٢) *شرح الوقاية* «مخطوط» نسخة المؤلف (١١٨/أ).

(٣) *شرح الوقاية* «مخطوط» نسخة المؤلف (١٤٤/ب).

(٤) *شرح الوقاية* «مخطوط» نسخة المؤلف (١١٤/أ).

وال المقترنات، أجملها فيما يلي:


- ١- العناية بكتب الفقهاء السابقين؛ قراءة، وتقهما، واستفادة مما فيها من المناهج الفقهية، والمسالك الاستدلالية.
- ٢- دراسة شخصية الشيخ علاء الدين البسطامي الشهير بمصنفه، والموازنة بين مصنفاتة الفقهية.
- ٣- تحقيق كتب المؤلف الفقهية والتي لا تزال في عداد المخطوط، وخاصة التي أحال عليها كثيراً وهي: «شرح الهدایة» و«شرح مختصر الوقایة» المسمى بالنقایة.
- ٤- جمع التعقيبات والاستدراك ودراستها بيان من وافقه فيها ومن خالفه.
- ٥- جمع الآراء الفقهية التي انفرد بها المؤلف عن المذهب الحنفي ودراستها.
- ٦- جمع القواعد والضوابط والتcasيم والفرق الفقهية التي أوردها «مصنفه» ودراستها.  
هذا وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

#### فهرس المراجع

- أبجد العلوم، المؤلف: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (المتوفى: ١٣٠٧ هـ)، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- أسماء الكتب المتمم لكتشf الظنوN، المؤلف: عبد اللطيف بن محمد، الشهير بـ «رياض زاده» الحنفي (المتوفى: ١٠٧٨ هـ)، المحقق: محمد التونجي، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م.
- أطلس تاريخ الإسلام، المؤلف: حسين مؤنس، الناشر: دار الزهراء للإعلام العربي، الطبعة: الأولى ١٤٠٧ هـ.
- أعلام الأئمـاء من فقهاء مذهب النعمـان المختار، المؤلف: محمود بن سليمـان الحـنـفي الرومي الكـفوـي (المـتـوفـى: ٩٩٠ هـ)، المـحـقـقـ: عبد اللـطـيفـ عـبد الرـحـمـنـ، النـاـشـرـ: دـارـ الـكـتبـ، الطـبـعـةـ: الـأـولـىـ ٢٠١٨ مـ.
- الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المـتـوفـى: ١٣٩٦ هـ)، النـاـشـرـ: دـارـ الـعـلـمـ لـلـمـلـاـيـنـ، الطـبـعـةـ: الخامـسـةـ ٢٠٠٢ مـ.
- إيسـاحـ المـكـنـونـ فـيـ الذـيلـ عـلـىـ كـشـفـ الـظـنـوـنـ، المؤـلـفـ: إـسـمـاعـيلـ بـنـ مـحـمـدـ أـمـيـنـ بـنـ مـيرـ سـلـيمـ الـبـابـانـيـ الـبـغـادـيـ (المـتـوفـىـ: ١٢٩٩ـ هـ)، المـحـقـقـ: مـحـمـدـ شـرفـ الدـينـ بـالـتـقـايـاـ، النـاـشـرـ: دـارـ إـحـيـاءـ التـرـاثـ الـعـرـبـيـ.

~~~~~

- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠ هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت.
- البدور المضية في تراجم الحنفية، المؤلف: محمد حفظ الرحمن بن محب الرحمن الكمالئي، الناشر: دار الصالح، الطبعة: الثانية ٤٣٩هـ.
- تاج الترافق، المؤلف: أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قسطلوبغا الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ)، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار القلم، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- تاريخ الخلفاء، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: حمدي الدمرداش، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة: الطبعة الأولى: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- تاريخ الدولة العثمانية، المؤلف: سيد محمد السيد محمود، الناشر: مكتبة الآداب، الطبعة: الأولى ١٤٢٨هـ.
- تصوير المنتبه بتحرير المشتبه، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، الناشر: المكتبة العلمية.
- التحفة المحمودية، [وتسمى أيضاً تحفة الوزراء]، المؤلف: علي بن مجد الدين بن محمد البسطامي (مصنف) (المتوفى: ٨٧٥هـ)، مكان الحفظ: مكتبة آيا صوفيا، رقم الحفظ: (٢٨٥٥).
- حاشية على القصيدة العينية «ضمن مجموع رسائل لanax درويش محمد بن أبي النصر»، المؤلف: علي بن مجد الدين بن محمد البسطامي (مصنف) (المتوفى: ٨٧٥هـ)، مكان الحفظ: مكتبة راغب باشا، رقم الحفظ: (١٤٥٠).
- الحدود والأحكام، المؤلف: علي بن مجد الدين بن محمد البسطامي (مصنف) (المتوفى: ٨٧٥هـ)، تحقيق: عادل عبد الموجود، علي معاوض، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١١هـ.
- حل الرموز وكشف الكنوز، المؤلف: علي بن محمود بن مسعود، محمود بن محمد الشاهرودي البسطامي (ت ٨٧٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، تاريخ النشر: ٢٠١٣م.
- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المؤلف: محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبّي الحموي (المتوفى: ١١١١هـ)، الناشر: طبع بالمكتبة الوهبية بمصر سنة: ١٢٨٤هـ، ثم صورتها دار صادر.
- ديوان الإسلام، المؤلف: شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (المتوفى: ١١٦٧هـ)، المحقق: سيد كسرامي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.



- الروض المعطار في خبر الأقطار، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري (المتوفى: ٩٠٠ هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: مؤسسة ناصر للثقافة، الطبعة: الثانية، ١٩٨٠ م.
- السلالرة البكرية الصديقية، المؤلف: أحمد فرغل البكري، الناشر: مؤسسة الأمة العربية، الطبعة: الأولى: ١٤٣٥ هـ.
- سلم الوصول إلى طبقات الفحول، المؤلف: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ«كاتب جلبي» وبـ« حاجي خليفة» (المتوفى ١٠٦٧ هـ)، المحقق: محمود عبد القادر الأرناؤوط، تدقيق: صالح سعداوي صالح، الناشر: مكتبة إرييكا، عام النشر: ٢٠١٠ م.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩ هـ)، المحقق: محمود الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي (المتوفى: ١٠٨٩ هـ)، الناشر: دار ابن كثير، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ.
- شرح المصباح، المؤلف: علي بن مجد الدين محمد بن محمد البسطامي الشهير بمُصنفُه (المتوفى: ٨٧٥ هـ)، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في النحو والصرف في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المحقق: عبد العزيز بن محمد الحربي، العام الجامعي: ١٤٢٨-١٤٢٧ هـ.
- الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، المؤلف: أحمد بن مصطفى بن خليل، أبو الخير، عصام الدين طاشكيري زاده (المتوفى: ٩٦٨ هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، عام النشر: ١٣٩٥ هـ
- طبقات المفسرين، المؤلف: أحمد بن محمد الأدنه وي (المتوفى: ق ١١ هـ)، المحقق: سليمان بن صالح الخزي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط (فهارس آل البيت)، المؤلف: مؤسسة آل البيت، الناشر: المجمع الملكي للبحوث الحضارة الإسلامية.
- الفوائد البهية في تراثم الحنفية، المؤلف: أبو الحسنات محمد عبد الحي الكنوي الهندي (المتوفى: ١٣٠٤ هـ)، الناشر: دار السعادة، الطبعة: الأولى، ١٣٢٤ هـ.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، المؤلف: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة (المتوفى: ١٠٦٧ هـ)، الناشر: مكتبة المتنى، تاريخ النشر: ١٩٤١ م.
- لآلئ المحار في تخريج مصادر رد المحتار، المؤلف: لؤي الخليلي، الناشر: دار الفتح،

الطبعة: الثانية ١٤٤٠ هـ.

- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويقي (المتوفى: ٧١١ هـ)، الناشر: دار صادر، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.
- المجمع المؤسس للمعجم المفهرس، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ)، المحقق: يوسف عبد الرحمن المرعشلي
- المسالك والممالك، المؤلف: أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفارسي الاصطخري، المعروف بالكرخي (ت ٣٤٦ هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، عام النشر: ٢٠٠٤ م.
- المعالم الأثيرة في السنة والسيرة، المؤلف: محمد بن محمد حسن شرّاب، الناشر: دار القلم، الدار الشامية، الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ.
- معجم البلدان، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦ هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م.
- معجم التراث الإسلامي في مكتبات العالم، إعداد: علي الرضا قره بلوط - أحمد طوران قره بلوط، الناشر: دار العقبة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- معجم ما استجمم من أسماء البلاد والمواضع، المؤلف: عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (المتوفى: ٤٨٧ هـ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ هـ.
- مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، المؤلف: أحمد بن مصطفى المشهور بطاش كبرى زاده (المتوفى: ٩٦٨ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ.
- مهتدى الأنهر في شرح ملتقى الأنهر، المؤلف: عثمان بن عبد الله الأدرنوي، الشهير بوحدتي (المتوفى: ١١٣٠ هـ)، مكان الحفظ: مكتبة راغب باشا، رقم الحفظ: (٥٢٧)
- نظم العقيان في أعيان الأعيان، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ)، المحقق: فيليب حتى، الناشر: المكتبة العلمية، تاريخ النشر: ٢٠٠٤ م.
- هدية العارفين أسماء المؤلفين وأثار المصنفين، المؤلف: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١ هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر، الطبعة: الأولى ١٩٧١ م.
- وقاية الرواية في مسائل الهدایة، المؤلف: تاج الشریعة عبید اللہ بن إبراهیم المحبوبی (المتوفی: ٦٧٣ هـ)، المحقق: احمد محمد الشحاذة، الناشر: المکتبة الحنفیة، الطبعة: الأولى ١٤٣٨ هـ.